

٤

المَكِّيُّ الصِّحِّيُّ

سلسلة لاست Griff الصحي من مهارات العالمين الدين

فقه الصحة

بيان
الدكتور
محمد هشيم الخياط



المكتب الإقليمي لشرق المتوسط

فقرة الحسنة

بيانات الفهرسة أثناء النشر
المخاطط ، محمد هيشام
فقه الصحة / محمد هيشام المخاطط

أ - و ، ٤٤ ص . - (الهدي الصحي : سلسلة التثقيف الصحي من خلال تعاليم الدين ، ٤)

١ . الصحة العامة ٢ . تعاليم الإسلام ٣ . العنوان ب . المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية
ج . السلسلة

ISBN 92-9021-214-4 (تصنيف المكتبة الطبية القومية ١٨ WA 18)

إعادة طبع ١٠٠٠ نسخة، ١٩٩٨

إعادة طبع ٢٠٠٠ نسخة - القاهرة ٢٠١١

ترحب منظمة الصحة العالمية بطلبات الحصول على الإذن باستنساخ أو ترجمة منشوراتها جزئياً أو كلياً . وتوجه
الطلبات والاستفسارات في هذا الصدد إلى السيد مدير الإعلام الصحي والطبي ، المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية
لشرق المتوسط ، ص.ب ١٥١٧ ، الإسكندرية ٢١٥١١ ، جمهورية مصر العربية ، الذي يسره أن يقدم أحدث المعلومات
عن أي تغيرات تطرأ على النصوص ، وعن الخطط الخاصة بالطبعات الجديدة ، وعن الترجمات والطبعات المكررة
المتوافرة .

© منظمة الصحة العالمية ١٩٩٦

تتمتع منشورات منظمة الصحة العالمية بالحماية المنصوص عليها في البروتوكول الثاني للاتفاقية العالمية لحقوق
الملكية الأدبية ، فكل هذه الحقوق محفوظة للمنظمة .

وإن التسميات المستخدمة في هذا النشرة ، وطريقة عرض المادة التي تشتمل عليها ، لا يقصد بها مطلقاً التعبير
عن أي رأي لامانة منظمة الصحة العالمية ، بشأن الوضع القانوني لأي قطر ، أو إقليم ، أو منطقة ، أو سلطات
أي منها ، أو بشأن تعين حدود أي منها أو تخومها .

ثم إن ذكر شركات بعينها ، أو مترجمات جهة صانعة معينة ، لا يقصد به أن منظمة الصحة العالمية تخصها
بالذكرية أو التوصية ، تفضيلاً لها على ما لم يرد ذكره من الشركات أو المترجمات ذات الطبيعة المماثلة .

تصميم الغلاف:أحمد مجدي عبد الرحمن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

بقلم

الدكتور حسن عبد الرحمن الفرازيري

المدير التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية لشعبة المرتبطة

لا يخالف أحد في أن الصحة نعمة من أكبر نعم الله عز وجل ، وهي في نظر الإسلام أعظم نعمة بعد نعمة الإيمان ، إذ يقول رسول الله ﷺ : « ما أُوتِيَ أحدٌ بعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِّنْ مَعَافَةٍ » .

على أن ثمة نعمة أخرى لا يكاد الإنسان يؤدي شكرها ، ألا وهي أن الله سبحانه « الذي قدر فهدي » ، قد دلَّ الإنسان على خير الدنيا والآخرة ، وهذا إلى ما فيه مصلحته وحفظ نفسه وعقله ونسله ، ومن أجل ذلك اشتملت آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺ على عديد لا يحصى من مبادئ حفظ الصحة ، التي تحافظ للمرء على سوائه ، وتحفظ عليه عافيته ، وهي مبادئ مثبتة في نصوص هذه الشريعة السمحاء ، بحيث يعجب المرء لم تُصنفْ كما صُنفَ غيرها من النصوص ، بطريقة تيسِّر استنباط الأحكام منها ، وتسهل على الإنسان العلم بأحكامها الشرعية العملية من أدلةها التفصيلية .

ولقد حاول الأخ الدكتور محمد هيثم الخياط ، أن ينهض بفرض الكفاية في مجال الفقه الصحي هذا الذي نشير إليه ، فأعدَّ - بدعة كريمة من المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية - محاضرة بعنوان « فقه الصحة » ألقاها في المؤتمر الرابع

للطب الإسلامي الذي عقد في كراتشي سنة ١٤٠٥ للهجرة (١٩٨٤ للميلاد) ، ونشرت في المجلد الذي أصدرته المنظمة الإسلامية عن المؤتمر .

وقد رأينا تعميم الفائدة بنشر هذه المحاضرة في سلسلة الهدي الصحي ، ولاسيما بعد أن تناولها كاتبها بكثير من الإضافات والشروح ، وأغناها بما استطاع إغناءها به من نصوص الشريعة الغراء ، وحرص على تخريج أحاديثها مقتضراً من هذه الأحاديث على ما بلغ مرتبة الحديث الصحيح ، أو الحسن على الأقل .

وليس لنا في ختام هذا التقديم إلا أن نضرع إلى الله عز وجل - وهو أكرم مسؤول - أن يجعلها من العلم الذي يتَّفَقُ به ، ويلهم قرائِها الالتزام بما تشتمل عليه من قواعد صحية مستنبطة من نصوص الشرع ، وييسر لكتابها أن يعيد تحرير فصولها بحيث تحول إلى كتاب مكتمل ، يشتمل على مزيد من التفاصيل الصحية التي تضمن تمام الفائدة منها إن شاء الله .

والله سبحانه من وراء القصد ، وهو المستعان .



وَرَضْعُ الْمِيزَانِ

هذا حديثٌ في فقه الصحة .

والفقه - كما نعلم - هو العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلةها التفصيلية .
والصحة - كما نعرفها اليوم - حالةٌ من المعافاة الكاملة بدنياً ونفسياً واجتماعياً وروحيأً .

ونحن نقرأ في مدوناتنا الفقهية نفائس في فقه العبادات وفقه المعاملات وفقه النكاح وفقه الأقضية ، ولكننا لا نقرأ باباً في فقه الصحة . وما ذاك لأنه فقه غير موجود أو أنه عزيز الوجود ، بل الواقع إنه مثبت هنا وهناك وهناك حتى ليكاد يطالعك في كل باب من أبواب الفقه ، ولعله من أجل ذلك كاد يخفى من كثرة ما تجلّى ، وشدة القرب حجاب كما يقولون .

وهذه محاولة متواضعة لوضع خطة لتجريد هذا الفقه وجمعه من مظانه ، ساعد عليها هذا التطور الهائل في مفهوم الصحة في العالم بأسره ، وما تلا ذلك من توسيع المسؤولين عن شؤون الصحة في العالم على غاية يعلمون جميعاً من أجلها ، ألا وهي إتاحة الصحة للجميع في عام ألفين إن شاء الله ، مع اتخاذ أسلوب الرعاية الصحية الأولية سبيلاً إلى ذلك . وكم كان يجدر بال المسلمين الذين شرفهم الله بحمل رسالة الحضارة ، أن يكونوا السابقين بالخيرات الداعين إلى هذه المبادئ التي يجدونها مكتوبة عندهم ، فقد وصفهم الله عزَّ وجلَّ بكونهم ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران : ١١٠] . وهذه الخيرية تقتضي بالطبع أنهم يستطيعون أن يقدموا خيراً الحلول لمشكلات البشرية ، وخير المناهج لتحسين أوضاعها . وأنتم واجدون معي إن شاء الله ، أننا في محاولتنا التعرف على فقه الصحة سنجد النهج الأفضل للحفاظ على صحة الإنسان والارتقاء بها على الوجه الأمثل .

ونحن إذ نتحدث عن الصحة لا نقتصر على الطب بمعناه الشائع اليوم أعني طب العلاج . فقد أجمع الأطباء - من قبل ومن بعد - على أن الطب طبان : حفظ الصحة على الأصحاء ، وردد الصحة على المرضى بالدعاوة وبالتأهيل . وقد ورد عن النبي ﷺ جملة أحاديث ، تصف بعض الأدوية لبعض الأمراض . واهتم بها بعض العلماء ، ظانين أنها جزء من الدين والوحى الإلهي . ولكن الواقع أن منها ما هو مما عرفته العرب من خبرات البيئة وتجاربها ، كما جاء في الحديث المتفق عليه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : « إن كان في شيء من أدوتيكم خير - أو قال شفاء - ففي شرطة محجم أو شربة عسل أو لذعة بنار توافق الداء ؛ وما أحب أن أكتوي » . ومنها ما يليق بيئته معينة في حرارتها ومناخها وظروفها ، كالبيئة الصحراوية العربية ولا يمكن أن يحمل على العموم لكل الناس - كما بين الإمام ابن القيم رحمة الله في « زاد المعاد » - « ورسول الله ﷺ - كما يقول ابن القيم - إنما بعث هادياً ، وداعياً إلى الله وإلى جنته ، ومعرفاً بالله ، ومبيناً للأمة موقع رضاه وأمراً لهم بها ، وموقع سخطه وناهياً لهم عنها ... وأما طب الأبدان فجاء من تكمل شريعته ، ومقصوداً لغيره ... » .

فالملهم في هذا الشطر من شطريِّ الطب ، شطريِّ المُداواة ، أن النبي ﷺ قرر مبدأ التداوى وأمر به ، كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه أبو داود عن أسامة بن شريك رضي الله عنهما : « تداوروا ! » وفي رواية الترمذى : « نعم يابعاد الله تداوروا ! » ؟ وفتح باب الأمل على مصراعيه أمام المرضى في إمكان الشفاء من كل مرض كما في حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري « ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء » ؛ وحثَّ الأطباء على التفتیش عن الدواء والقيام بالبحث العلمي الذي يوصلهم إليه ، بقوله ﷺ في الحديث الذي رواه البخاري « لكل داء دواء ، فإذا أصيَّب دواء الداء ، برأ بإذن الله » وفي رواية لأحمد : « إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء : علِمه منْ علمه ، وجَهَلَهَ مَنْ جَهَلَهُ » .

والملهم في شطري المُداواة أيضاً ، أن النبي ﷺ ، وضع للناس قضية التداوى في موضعها الصحيح ، يوم قيل له - في ما رواه الترمذى عن أبي حزمـة - : « أرأيت رُقى نسترقىها ، ودواء نتداوى به وتقأة نتقيها ، هل ترد من قدر الله شيئاً ؟ فقال

عَلَيْهِمْ : هي مِنْ قَدَرِ اللَّهِ » . مِبْيَانًا بِذَلِكَ - بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي - أَنَّ أَقْدَارَ اللَّهِ تُدْفَعُ بِأَقْدَارِ اللَّهِ . فَلَا مَكَانٌ فِي الْإِسْلَامِ لِلتَّوَكُّلِ بِاسْمِ التَّوْكِيلِ ، بَلْ إِنَّ الْمُسْلِمَ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَدْفَعَ قَدَرَ اللَّهِ بِقَدَرِ اللَّهِ ، مَتَوْكِلًا فِي ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ .

وَالْمُهِمُّ فِي شَطْرِ الْمَدَاوَةِ كَذَلِكَ ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِمْ ، قَدْ قَاتَمَ مَا يُسَمِّي « بِالْطَّبِّ الرُّوحَانِيِّ » ، وَاحْتَرَمَ الطَّبِّ الْقَائِمَ عَلَى الْمَلَاحِظَةِ وَالْتَّجْرِيَةِ ، وَالْأَسْبَابِ وَالْمَسِيبَاتِ وَأَبْطَلَ مَا أَشَاعَتْهُ الْوَثِينَيَّةُ الْجَاهِلِيَّةُ عَنِ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ ، مِنْ اطْرَاحِ الْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ وَالسِّنَنِ الْكُونِيَّةِ ، وَالاعْتِمَادُ عَلَى الْأَسْبَابِ الْخَفِيَّةِ وَالْقَوَى الْمَجْهُولَةِ ، مِنْ تَمَائِمَ وَرُؤْقَى غَيْرِ مَفْهُومَةٍ ، وَشَعُوذَةِ يَرْوِجُهَا السُّحْرَةُ وَالْدَّجَالُونَ .. فَقَالَ عَلَيْهِمْ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : « مَنْ عَلَّقَ تِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ » ، وَفِي رِوَايَةِ لَبْيَيْ دَارِودَ وَالْمَنْسَابِيِّ وَابْنِ مَاجَةِ وَالْحَاكَمِ : « مَنْ عَلَّقَ تِيمَةً فَلَا أَتَمَ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ عَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ » أَيْ لَا تَرَكَهُ اللَّهُ فِي دَعَةٍ وَسَكُونٍ .

هَذَا مَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ مَا وَرَدَ فِي هَدِيهِ عَلَيْهِمْ فِي التَّدَاوِيِّ . أَمَّا حَفْظُ الصَّحَّةِ عَلَى الْأَصْحَاءِ ، فَذَلِكَ جُزْءٌ وَاضْعَفُ مِنْ هَدِيهِ عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّ قَوَاعِدَ حَفْظِ الصَّحَّةِ قَوَاعِدُ عَامَةٍ ، تَنْسَجِمُ مَعَ سِنَنِ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ ، وَالْقَوَانِينِ الَّتِي وَضَعَهَا الْخَالِقُ لِخَلِيقَتِهِ ، وَتَسْعَى إِلَى الْمَحَافَظَةِ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ فِي وَضِعَهِ الْأَمْثَلِ ، فَقَدْ قَالَ سَبَحَانَهُ فِي سُورَةِ الْأَعْلَى [٢ - ١] : ﴿ سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴾ ، وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ فِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ [٧ - ٦] : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴾ ، وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الشَّمْسِ [٧] : ﴿ وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاهَا ﴾ . فَالْمَحَافَظَةُ عَلَى وَضْعِ « السَّوَاءِ » هَذَا جُزْءٌ أَسَاسِيٌّ مِنْ مَقَاصِدِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ ، لِأَنَّ « الشَّرِيعَةَ » لَا تَحْلِمُ بِجُلُبِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ وَدَرْءِ مَفَاسِدِهِمْ - كَمَا يَقُولُ الْعَالَمُ الْعَامِلُ الْمُجَاهِدُ الفَذُّ عَزَّ الدِّينُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ فِي كِتَابِهِ التَّفَسِّيرِ « قَوَاعِدُ الْأَحْكَامِ فِي مَصَالِحِ الْأَنْوَمِ » ثُمَّ يُوضَّحُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ :

« وَالشَّرِيعَةُ كُلُّهَا : إِمَا تَدْرِأُ مَفَاسِدَ أَوْ تَجْلِبُ مَصَالِحَ . فَإِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ، فَتَأْمَلْ وَصِيتَهُ بَعْدَ نِدَائِهِ ، فَلَا تَجِدُ إِلَّا خَيْرًا يَحْثُكُ عَلَيْهِ ، أَوْ شَرًا يَزْجُرُكُ عَنِهِ ، أَوْ جَمِيعًا بَيْنِ الْحَثِّ وَالْزَّجْرِ . وَقَدْ أَبَانَ فِي

كتابه ما في بعض الأحكام من المفاسد حثاً على اجتناب المفاسد ، وما في بعض الأحكام من المصالح حثاً على إتيان المصالح » .

وقد صدق رحمة الله وأحسن إليه ، فإن الله سبحانه قال لنبيه ﷺ في سورة الرعد [١٧] : « كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلُ : فَإِمَّا الزَّبْدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ، وَإِمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ». فجعل سبحانه ما ينفع الناس في دنياهם وأخراهم هو الحق الذي أرسل به رسوله وقال عنه : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ » [النساء : ١٧٠] وقال عنه : « وَالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ رَبِّكُمُ الْحَقُّ » [الرعد : ١] ، وقال عنه : « وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ هُوَ الْحَقُّ » [سباء : ٦] .

ولعل من خير من وفي هذا الموضوع حقه ، الإمام نجم الدين الطوفي الحنبلي في شرحه لحديث « لا ضرر ولا ضرار » إذ قال : « إنه يقتضي رعاية المصالح وإثباتاً والمفاسد نفياً » ثم استدل على ذلك بعده أدلة تفصيلية من الكتاب والسنة ، ثم عرض طريقة التي تقوم على « التعويل على النصوص والإجماع في العبادات والمقررات ، وعلى اعتبار المصلحة في المعاملات وباقى الأحكام » فقال مبيناً لذلك : « وإنما اعتبرنا المصلحة في المعاملات ونحوها دون العبادات وشبهها لأن العبادات حق للشارع خاص به ، ولا يمكن معرفة حقه كما وكيفاً وزماناً ومكاناً إلا من جهة فiciatibi به العبد على ما رُسِّم له ... وهذا بخلاف حقوق المكلفين فإن أحکامها سياسة شرعية وضعفت لصالحهم ، وكانت [مصالحهم] هي المعتبرة وعليها العوول » .

« وقد اتفقت الأمة ، بل سائر الملل - كما يقول الإمام الشاطبي في « المواقفات » - على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس ، وهي الدين والنفس والنسل والمال والعقل » .

وهذه هي حقوق الإنسان الأساسية !

ونحن واجدون إن شاء الله بعد قليل تأمل ، أن ثلاثة من هذه الضروريات الخمس ، وهي النفس والنسل والعقل ، لا تكتمل المحافظة عليها إلا بحفظ

الصحة . ولكن حفظ الصحة ليس إلا واحداً من عدة أمور لا بد منها جمِيعاً للمحافظة على هذه الضروريات ، ولا يتَّأْتى حفظ الصحة ما لم تتوافر تلك الحاجات الأساسية التَّنَمُّوِيَّةُ الأُخْرَى أَيْضًا ، وهي المأكل ، والمشاب ، والملابس ، والمساكن ، والناحـ ، والمراكب ، والأمن ، والتعليم ، والدخل . ولو أن النبي ﷺ جعل الصحة في المقام الأول فقال : « سلوا الله العافية ، فإنه لم يؤت أحداً بعد اليقين خيراً من العافية » [رواه ابن ماجة عن أبي بكر] وقال : « إنه لا بأس بالغنى لمن اتقى ، والصحة لمن اتقى خيراً من الغنى » [رواه ابن ماجة وأحمد عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن أبيه عن عمه] وقال : « من أصبح منكم معافى في جسده ، آمناً في سربه ، عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا » [رواه ابن ماجة عن عبد الله بن سمعون الأنباري عن أبيه] .

فلا عجب إذن ، أن نجد في كتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه ﷺ ، كثيراً من النصوص التي تضمن للإنسان حفظ صحته ، وتعزيزها ، والمحافظة على وضعه السوي الذي فطره الله عليه . ولو أننا تعمقنا في فهم هذه النصوص ، وطبقناها تطبيقاً سديداً على ما ينبغي أن يفعله الإنسان ، إذن لو جدنا بين أيدينا سُفراً مسهباً في فقه الصحة ، بناءً على أن الشريعة هي النصوص المحكمة ، والفقـ هو عمل الفكر الإسلامي في إعمال هذه النصوص .

ويأتي في مقدمة هذه النصوص المباركة ذلك النص الفريد الذي لا نجد له في أي كلام آخر سوى كلام المقصوم ﷺ ، وهو قوله في الحديث المتفق عليه عن عبد الله بن عمرو : « إن جسدك عليك حقاً » . وقد توصل الناس بعد أربعة عشر قرناً من تقرير الإسلام لحقوق الإنسان ، إلى إصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، ولكنهم لم يتوصلا بعد إلى إعلان « حق الجسد » ، الذي من حقه على صاحبه أن يُطعمه إذا جاع ، ويرىده إذا تعب ، وينظفه إذا اتسخ ، ويحميه مما يؤذيه ، ويقيه من الوقوع في براثن المرض ، ويداويه إذا مرض ، ولا يكلفه ما لا يطيق . وهو حقٌّ واجبٌ لا يجوز في نظر الإسلام أن ينسى ويهمل لحساب الحقوق الأخرى ، ولو كان منها حقُّ الله عز وجل .

ومن أهم النصوص التي تستمد منها فقه الصحة ، قوله سبحانه وتعالى في سورة الرحمن [٩ - ٧] :

﴿ وَوَضَعَ الْمِيزَانَ :
أَنْ لَا تُطْغِوْا فِي الْمِيزَانِ !
وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقَسْطِ
وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾

فهذه الآية الجامعة تتحدث عن هذا الميزان ، الذي وضعه الله جل وعز في طبيعة هذا الكون بمختلف منظوماته ومنها الإنسان ، فتلتفت النظر إلى هذا التوازن الذي يتنظم كل شيء .. كل شيء ، وتنبئ إلى أن أي إخلال به ، أياً كان اتجاهه : طغياناً كان أم إحساراً ، يمكن أن يُخلِّ بهذا الميزان ويفوضي إلى أسوأ العواقب : كما قال سبحانه في سورة يونس [٢٣] : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ ﴾ .

ولقد فهم الطبيب العربي المسلم ذلك واستوعبه ، وطبقه في مجال الصحة ، معبراً عن هذا التوازن الديناميكي بتعديل الاعتدال . فقال علي بن العباس مثلاً ، في « كامل الصناعة » [ج ٢ / ص ٣] ، قبل ألف عام ، بكل إيجاز :

« والصحة هي اعتدال البدن »

وعبر عن ديناميكية هذا التوازن ابن سينا في « القانون » [ص ٤ طبعة رومية عام ١٥٩٣ م] - قبل ألف عام أيضاً - بقوله :

« الاعتدال الذي للإنسان له عرض [مجال] ..

وله في الإفراط والتفرط حدان »

فهو إذن ميزان يتأرجح بين حدَّين يحدان الاعتدال .

وللحفاظ على هذا « الميزان الصحي » في حالة الاعتدال ، وحمايته من الاختلال ، وإعادته إلى الاعتدال كلما احتلَّ ، ينبغي أن يكون للمرء « رصيده

صحي » إن صح التعبير ، وردت الإشارة إليه في حديث البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما :

« وخذ من صحتك لمرضك »

وهذا الرصيد الصحي قد يعني حالة تغذوية حسنة ، وقد يعني ذخيرة مناعية جيدة ، وقد يعني لياقة بدنية تمكنه من التكيف تكيفاً ناجحاً تلقاء الضغوط التي يتعرض إليها البدن ، وقد يعني طمأنينة أو استقراراً عاطفياً وانفعالياً ، يجعله قادراً على مجابهة الكرببات النفسية التي تزعزع الكيان .. بل الحق إن الرصيد الصحي إنما هو جماع ذلك كله .

*

هذا الفصل الذي ذكرته من فصول فقه الصحة ، هو الذي تعتبره اليوم في منظمة الصحة العالمية من مكتشفات هذا العصر ، متحدثين عن بُعدَيْن اثنين للصحة ، هما بالحرف « الميزان الصحي » health balance و « الرصيد الصحي » health potential . كما نطلق على السُّبُل المتخذة للحفاظ على اعتدال الميزان الصحي اسم « حفظ الصحة » health protection ، وعلى السُّبُل المتخذة لزيادة الرصيد الصحي اسم « تعزيز الصحة » health promotion . وفي إطار هذين البعدين ، صارت منظمة الصحة العالمية قبل خمسين سنة فحسب ، تعريفها للصحة على أنها الصدقة الكاملة ، جسدياً ونفسياً واجتماعياً ، لا مجرد انتفاء المرض أو العجز . يذكرنا ذلك بحديث رسول الله ﷺ الذي رواه ابن ماجة عن سيدنا أبي بكر رضي الله عنه : « سلوا الله العافية ، فإنه ما أوتى أحد بعد اليقين خيراً من معافاة » . وقد كان لهذا التعريف - تعريف منظمة الصحة العالمية - وقعٌ كبير ، فقد كان الأطباء من قبل يعرّفون الصحة على أنها انتفاء المرض ، كالذي يعرّف الحياة بأنها انتفاء الموت ! وأغفل الجهابذة الغربيون في النصف الأول من هذا القرن ما قاله أطباؤنا .. أطباء الحضارة العربية الإسلامية قبل مئات السنين . فالصحة - كما قال الطبيب الفقيه ابن رشد ، في « الكليات » [ص ٣١] قبل ثمانين عام - :

« هي حالة في العضو ، بها يفعل الفعل الذي له بالطبع ،

أو ينفعه الانفعال الذي له » ،

أو هي - كما قال علي بن العباس ، في « كامِل الصناعة » [ج ٢ / ص ٣] ، قبل ألف عام - :

« حَالٌ لِّلْبَدْنِ ، تَمَّ بِهَا الْأَفْعَالُ الَّتِي فِي الْمَجْرِيِ الْطَّبِيعِيِّ »

أو هي - كما قال ابن النفيس ، في الموجز في الطب [ص ٣٨] قبل سبعمائة عام - :

« هَيَّةُ بَدْنِيَّةٌ تَكُونُ الْأَفْعَالُ بِهَا لِذَاتِهَا سَلِيمَةً
.. وَالْمَرْضُ هَيَّةٌ مَضَادَةٌ لِذَلِكَ »

فالصحة عند أطبائنا جميعاً إذن هي الأساس والمنطلق ، والمرض هو الهيئة المضادة للصحة . وهم إنما فَقَهُوا ذلك من قول ربهم عز وجل ﴿ خَالِقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَّلَكَ ﴾ [الانفطار : ٧] ، وقوله عزَّ مِنْ قَائِلٍ : ﴿ خَلَقَ فَسَوَّىٰ ٰ ﴾ [الأعلى : ٢] ، قوله سبحانه : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانًا فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ [التين : ٤] ، قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَتَنَفَّسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴾ [الشمس : ٧] .

وما يلفت النظر في هذا التعريف ، الحديثُ عن معافاة كاملة لا عن مجرد معافاة . فمادا « عَفْ وَ » التي تشتق منها المعافاة في لسان العرب ، أصلٌ يدل على الكثرة والفضل . فـ « عَفْوٌ » كل شيء : خياره وأجواده وما صفتَ منه وكثير ... وهذه هي الصحة التي نريد : الإنسان في خير أحواله وأفضلها وأجودها وأرقاها : بدنياً ونفسياً واجتماعياً وروحيأ .

*

الصحة نعمة

الإسلام يعتبر الصحة نعمةً كبرى يمنُ الله بها على عباده ، بل يعتبرها أعظم نعمة بعد نعمة الإيمان ؛ إذ يقول النبي ﷺ ، في ما رواه البخاري وغيره عن ابن عباس : « نعمتان مغبونٌ فيها كثیر من الناس : الصحة والفراغ » ويقول ﷺ في ما رواه ابن ماجة عن سيدنا أبي بكر رضي الله عنه : « ما أوتی أحدٌ بعد اليقين خيراً من معافاة » . وهي بما أنها نعمة تستحق الشكر عليها من جهة والمحافظة عليها من جهة أخرى .

والصحة مسؤولية كبرى أمام الله عزَّ وجلَّ ، فالنبي ﷺ يقول : « إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيمة أن يقال له : ألم أصلح لك جسمك وأروك من الماء البارد ؟ » [رواه الترمذى وابن حبان والحاكم وغيرهم وصححه الحاكم ووافقه الذهبي] ، ويقول : « لا تزول قدمًا عبدٍ يوم القيمة حتى يُسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه ، وعن علمه فيما فعل فيه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلأه » [رواه الترمذى عن أبي بربعة الأسالمي وقال : حديث صحيح] .

ولذلك كان من واجب المسلم أن يحافظ على هذه النعمة ، ويحذر عليها من التبديل والتغيير بإتساع التصرف ، ولا حلّ به العقاب جزاءً وفاقاً على ذلك ، بمقتضى سنة الله الثابتة وقوانينه : ﴿ وَمَنْ يُدْلِلْ نُعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [البقرة : ٢١١] ﴿ ذَلِكَ بَأْنَ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نُعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمًا حَتَّىٰ يَغِيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الأنفال : ٥٣] .

أما المحافظة على هذه النعمة ، فتكون برعاية الصحة والقيام بكل ما يُقيها ويسهلها . فكل ما يقرر أهلُ الذكر من الأطباء أنه مؤدي إلى حفظ الصحة ،

يتوجب على المسلم القيام به انطلاقاً من هذا المبدأ . هذا على أنه قد ورد في الكتاب والسنة كثير من التعاليم التي ترسم لل المسلم طرق المحافظة على صحة بدنه جملةً ، وصحة أعضائه عضواً عضواً .

والأمثلة على ذلك كثيرة مباركة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر : **الوضوء** ، الذي يفترضه الإسلام على الإنسان كلما انتقض وضوئه ، مع الترغيب في الإكثار منه وتكراره عند كل مناسبة . فقد قال عليهما السلام : « مفتاح الصلاة الطهور » [رواه ابن ماجة والترمذى عن علي رضي الله عنه] وفي رواية الترمذى عن جابر : « مفتاح الصلاة الوضوء » . بل قد « كان النبي عليهما السلام يتوضأ عند كل صلاة » [رواه الترمذى عن أنس بن مالك] وكان يقول : « لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » [رواه ابن ماجة عن ثوبان] ويقول : « الوضوء شَطْرُ الإيمان » [رواه الترمذى عن أبي مالك الأشعري وقال حديث حسن صحيح] . ويُستحب للجنب الوضوء إذا أراد الأكل أو النوم ، فقد سئل عليهما السلام عن الجنب هل ينام أو يأكل أو يشرب فقال : « نعم ! إذا توضاً وضوءه للصلوة » [رواه ابن ماجة عن جابر بن عبد الله] ، كما يُستحب له الوضوء قبل تكرار مباشرة أهله : « إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضاً » [رواه مسلم وابن ماجة عن أبي سعيد] ، وقبل النوم : « إذا أتيت مضجعك فتوضاً وضوءك للصلوة » [متفق عليه عن البراء بن عازب] وعند الغضب ، والغيبة ، ودخول المسجد ، والأذان والخطبة ، وزيارة القبور ، ومن مسّ الميت ومن حمله ، وعند قراءة القرآن .

وما يضمن من العبادات المحافظة على الصحة : **الغسل** ، وهو فرضٌ عند الجنابة لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهِرُوا ﴾ [المائدة : ٦] وقوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَةَ وَأَتُّمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ﴾ [النساء : ٤٣] . ولكن النبي عليهما السلام قد سنَ لأمتة الغسل وحثّهم عليه في مناسبات عديدة منها غسل الجمعة لقوله عليهما السلام : « حُقُّ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ : يغسل رأسه وجسده » [متفق عليه عن أبي هريرة] وقوله : « مِنْ أَتَى الْجَمَعَةَ فَلَا يغْتَسِلُ » [متفق عليه عن ابن عمر] ؛ كما يُستحب غسل العيدين والغسل عند الإحرام للحج والعمر ، وبعد غسل الميت ولصلاة الاستفقاء والكسوف ، والاعتكاف ، وعند تغير رائحة البدن ، ولحضور كل مجمع من الناس .

ولا يقتصر الأمر على النظافة العامة ، بل هناك النظافة الموضعية كفَسْلَ الْيَدِينَ ، فقد كان عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسْلَ يَدِيهِ » [رواه ابن ماجة عن أبي هريرة] ، وتقليم الأظفار لقوله عليه السلام : « خَمْسٌ مِّنَ الْفَطْرَةِ : الْخْتَانُ ، وَالْاسْتِحْدَادُ [حلق العانة] ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، وَقَصْ الشَّارِبِ » [متفق عليه عن أبي هريرة] . وكذلك نظافة الأرجل فقد كان عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا تَوَضَأَ يَدِكَ أَصْبَاعَ رَجُلِيهِ بِخَنْصُرِهِ » [رواه أبو داود عن المستورد بن شداد] ويقول : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ... أَسْبَغُوا الْوَضْوَءَ » [رواه أبو داود عن عبد الله بن عمرو] .

ومن أهم ما ركزّ عليه الإسلام حفظ صحة الفم فقد حضّ الإسلام على المضمضة فقال عليه السلام : « إِذَا تَوَضَأْتَ فَمَضْمِضْ » [رواه أبو داود عن لفيط ابن صبرة] وقال : « ماضمضا من اللبن فإن له دسماً » [رواه أبو داود وابن ماجة عن ابن عباس] . كما حضّ الإسلام على تنظيف اللثة ، فقد قال عليه السلام : « نظفوا لثاتكم من الطعام وتسنّتوا » [تسوكوا] [رواه الحكيم الترمذى في نوادر الأصول عن عبد الله بن بشر المارنی] . كذلك يحضر الإسلام على السواك ، لأن السواك كما يقول النبي عليه السلام : « مَطْهَرٌ لِلْفَمِ مِرْضَاةٌ لِلْرَبِّ » [رواه النسائي وابن خزيمة عن عائشة] ويقول : « لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة » [متفق عليه عن أبي هريرة] وفي رواية لابن خزيمة عن أبي هريرة « عند كل وضوء ». وفي رواية آخرتها الطحاوي والبيهقي وأحمد عن عبد الرحمن بن عوف : « مع كل وضوء ». وهذه الروايات توضح المقصود بالسواك عند كل صلاة ، أي أن يكون السواك مع الوضوء ، لا كما يفعله بعضهم إذ يسوق أنسانه بالسواك وهو واقف للصلوة ، فلا يفعل أكثر من أن ينشر الوسخ الذي على أسنانه ثم يبتلعه .. وخير ما يوضح المراد من قول النبي عليه السلام فعله صلوات الله عليه . فقد « كان عليه السلام يصلي بالليل ركعتين ثم ينصرف فيستاك » [رواه ابن ماجة عن ابن عباس] ، كما « كان عليه السلام لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ » [رواه أبو داود عن عائشة] . وكان عليه السلام « إذا دخل بيته بدأ بالسواك » [رواه مسلم عن عائشة] ، و « كان إذا قام من الليل يشوش فمه بالسواك » [متفق عليه عن حذيفة]

ومشروعية السواك لا تستثنى الصائم ، بل لعلها فيه أولى وأظهر . فقد روى الطبراني عن عبد الرحمن بن غنم قال : سألت معاذ بن جبل : أتسوّك وأنا صائم ؟ قال : نعم ! قلت : أي النهار ؟ قال : غدوة أو عشية ! قلت : إن الناس يكرهونه ويقولون إن رسول الله عليه السلام قال : لَخُلُوفُ فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ؟ قال : سبحان الله ! لقد أمرهم بالسواك ، وما كان بالذي يأمرهم أن يتتنوا أفواههم عمداً ! ما في ذلك من الخير شيء ، بل فيه شر ! [قال الحافظ في التلخيص : إسناده جيد] .

ومن سُبُل حفظ الصحة نظافة الأذنين فقد صح أن النبي عليه السلام : « مسح أذنيه ، داخلهما بالسبابتين ، وخالف إيهاميه إلى ظاهر أذنيه فمسح ظاهرهما وباطنهما » [رواه ابن ماجة عن ابن عباس] ونظافة العينين ، فقد روي أن النبي عليه السلام « كان يمسح المأقين » [رواه ابن ماجة عن أبي أمامة] ؛ ونظافة الأنف ، وقد قال النبي عليه السلام : « إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم ليتشر » [رواه مسلم عن أبي هريرة] وقال عليه السلام : « إذا توضأ فانتشر » [رواه ابن ماجه والترمذى عن سلمة ابن قيس] ؛ ونظافة الشعر ، فقد قال عليه السلام : « من كان له شعر فليكرمه » [رواه أبو داود] ؛ ونظافة السبيلين والأعضاء التناسلية ، فقد قال النبي عليه السلام : « إذا تغوط أحدكم فليتمسح ثلاث مرات » [رواه ابن حزم في المحلى من طريق ابن أخي الزهرى (محمد بن عبد الله بن مسلم) مُسندأ] ، وكان النبي عليه السلام كما قال ، أنس : « إذا تبرز حاجته أتيته بماء فيغسل به » [متفق عليه عن أنس] . حتى إن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت تعلم نساء المسلمين : « مُرْنَ أزواجاً كُنْ أَنْ يَسْتَطِيُّوْ بِالْمَاء ، فَإِنِّي أَسْتَحِيْهِمْ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَفْعُلُهُ » [رواه الترمذى عن عائشة] .

وغير ذلك كثير .

*

ومن أهم نعم الله عز وجل ، التي تتحقق الصحة النفسية والجنسية ، وتبني الأسرة التي هي الوحدة المجتمعية الأساسية : الزواج . ولذلك ذكره الله سبحانه في عداد آياته ونعمائه فقال عز من قائل في سورة النحل [٧٢] وهي سورة

النعم : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ ، وقال سبحانه : « وَمَنْ آتَيْتَهُ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الروم : ٢١] ، وقال جَلَّ وَعَلا : ﴿ خَلَقْتُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةً وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ [النساء : ١] . والزواج سنة من سنن المسلمين كما قال ربنا عَزَّ وَجَلَ : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكُمْ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذَرِيرَةً ﴾ [الرعد : ٣٨] ، وقد أمر به النبي ﷺ وَحْضَرَ عَلَيْهِ فَقَالَ : « النَّكَاحُ مِنْ سَتَّيِّنِ فَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِسَتَّيِّنِ فَلَيْسَ مِنِّي » [رواه ابن ماجة عن عائشة] ، وقال صلوات الله عليه : « وَأَتْزَوِّجُ النِّسَاء ؛ فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سَتَّيِّنِ فَلَيْسَ مِنِّي » [رواه مسلم عن أنس] ، وقال مخاطبًا شبابَ أُمَّتِهِ : « يَا مُعْشِرَ الشَّيَّابِ ! مِنْ أَسْطَاعَكُمُ الْبَاءَةَ [أي مقومات الزواج الجسمية والمادية] فَلِيَتَزَوَّجْ [رواه ابن ماجة عن ابن مسعود] . وَقَدْ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّبَثُّلِ [وهو تَرْكُ الزَّوْجِ] » [رواه الترمذ عن عائشة وسمرة بن جندب] ، وقال صلوات الله عليه وسلامه : « لَمْ أُمِرْ بِالرَّهْبَانِيَّةِ » [رواه الدارمي عن سعد بن أبي وقاص] .

ولم يكتف الإسلام بجعل الزواج واجباً فردياً ولكنه جعله كذلك واجباً اجتماعياً ومسؤولية من مسؤوليات المجتمع . فقد خاطب الله عَزَّ وَجَلَ مجتمع المسلمين بقوله : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى [أي غير المتزوجين] مِنْكُمْ ﴾ [النور : ٣٢] ، في الوقت الذي طالب فيه غير المتزوجين بالاستغفار ريثما تباح لهما إمكانات الزواج فقال : وَلَيُسْتَعْفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [النور : ٣٣] .. وذلك لأنَّ الإِلَام يَعْتَدِر عَلَى الزَّوْجِ وَعَدَمِ التَّزْوِيجِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْفَسَادِ الكبير ، كما يتضح ذلك من قول النبي ﷺ : « إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرَضَّوْنَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَزُوِّجُوهُ ! إِنْ لَا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفِسَادٌ كَبِيرٌ » [رواه ابن ماجة عن أبي هريرة] .

ولا يدع الإسلام أمراً بهذه الأهمية في نظره للمصادفات ، ولكنه يَتَّخِذ كل الضمانات لنجاحه من النواحي البدنية والنفسية والاجتماعية والجنسية .

فهو يحدد أولاً مواصفات الزوجة ، فيقول النبي ﷺ [في حديث متفق عليه عن أبي هريرة] : « تُنكِحَ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعِ : لِدِينِهَا وَحَسْبِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا ، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ » . وليس في ذلك حَطٌّ من شأن الجمال والمال والحسب ، ولكن فيه توكيداً على الشرط الرئيسي الذين من دونه لا يكون لغيره شأن : أَلَا وَهُوَ الدِّينُ .

ويضيف إلى ذلك في حديث آخر أَمْرِيْنَ آخْرِيْنَ ، يضمن أحدهما استمرار الوفاق والسكنية والمودة والرحمة والحياة الجنسية المشبعة إِشْبَاعاً حلاً ، وهذا أحد مقصدي الزواج ، ويضمن الآخر بقاء النوع البشري وهذا هو المقصد الآخر للزواج ، فيقول عَلَيْهِ السَّلَامُ : « تزوجوا الودود الولود » [رواه النسائي وأبو داود عن معقل ابن يسار] .

ومن ضمانات نجاح الزواح ، أن الاسلام يأمر بالنظر إلى المخطوبة ولا يحذّر الاختيار الغيابي للزوجة فيقول النبي ﷺ : «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل» [رواه أبو داود عن جابر] ، وفي حديث آخر رواه الترمذى والنسائي وابن ماجة عن المغيرة بن شعبة : «انظر إليها فذلك أحرى أن يؤدم بينهما» .

كذلك يرحب الإسلام في تقارب سن الزوجين ، فقد « خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فاطمة [بنت النبي ﷺ] فقال : إنها صغيرة ! فخطبها على رضي الله عنه فزوجها منه » [رواه النسائي عن بريدة] .

ومن الضمانات الأخرى ضمانات صحة النسل والذرية ، وذلك بالأمر بحسن تخير الزوج الآخر امثلا لقوله ﷺ : « تخيّروا لنطْفَكُمْ » [رواه ابن ماجة والدارقطني والحاكم عن عائشة] . وهذا التخير أمر يتغير بالطبع بتغيير الأزمة ، بحيث يأخذ في اعتباره كل وسيلة تضمن حُسْنَ التخيير بلا استثناء ، بما في ذلك الفحوص الطبية الحديثة .

ومن ضمانات نجاح الزواج من الناحية الجنسية ، أن الإسلام لا يعتبر العلاقة الجنسية الحلال عملاً مكروهاً أو مستنكرأً أو خلاف الأولى ، بل على العكس من ذلك يعتبره عبادةً يؤجر عاليها الزوجان . إذ يقول النبي ﷺ : « وفي بضم أحدكم - أي في جماعه - صدقة ! » قالوا : يارسول الله ! أيأتي أحدهنا شهوةً ويكون له فيها أجر ؟ قال : « أرأيت لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر ! » [رواه مسلم عن أبي ذر] .

كما يوصي الإسلام باللطفة والللاعنة واستشارة الشهوة قبل الجماع ، فيقول النبي ﷺ : « لا يَقَعُنَّ أَحَدُكُمْ عَلَى امْرَأَتِهِ كَمَا يَقَعُ الْبَعِيرُ ، وَلَيَكُنْ بَيْنَهُمَا رَسُولٌ » . قيل : وما الرسول ؟ قال : « الْقُبْلَةُ وَالْكَلَامُ » [رواه الديلمي في مسنده الفردوس] . كذلك يأمر كلاً من الزوجين بانتظار الآخر حتى يقضي شهوته ، فيقول النبي ﷺ : « إِذَا جَاءَعَ أَحَدُكُمْ امْرَأَتِهِ فَلِيَصْدُقُهَا ، فَإِنْ قَضَى حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ حَاجَتَهَا فَلَا يُعْجِلُهَا حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا » [أخرجه أبو يعلى ورواه الصنعاني في المصنف عن أنس] ، هذا مع قول الله عز وجل : « وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ » [البقرة : ٢٢٨] .

ويحرم الإسلام الجماع في المحيض لقوله عز وجل : « فَاقْتُلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ » [البقرة : ٢٢٢] ; ويبيح جميع الأوضاع الجنسية (أوضاع الجماع) في الزواج ما دامت في الفرج ، لقوله تعالى : « نَسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَاتَّهُوا حَرَثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ » [البقرة : ٢٢٣] ، ولقول النبي ﷺ : « لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ » .

*

ومن سُبل تعزيز الصحة : التغذية الحسنة .

- فتحري الغذاء الطيب ، واجتناب الغذاء الخبيث ، ضمانة للصحة ، والله سبحانه يقول في سورة البقرة [١٧٢] : « كُلُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ » وفيها أيضاً [١٦٨] : « كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا » . ويقول عز وجل في صفة النبي ﷺ في سورة الأعراف [١٥٧] : « وَيَحْرَمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ » .
- والامتناع عن الغذاء الطيب بلا مسوغ مشروع ، أمر مناف للصحة ، ولا يسمح به الإسلام . يقول الله عز وجل في سورة المائدة [٨٧] : « لَا تُحَرِّمُوا طَيَّبَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ » .
- والتغذية الصحية هي التغذية المتوازنة ، تحقيقاً للميزان الذي وضعه الله في كل شيء ، وجاء ذكره في سورة الرحمن [٩ - ٧] :

﴿ وَوَضَعَ الْمِيزَانَ : ﴾

أَنْ لَا تَطْغُوا فِي الْمِيزَانَ !
وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقَسْطِ ،
وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ . ﴿٤﴾

• هي أولاً التغذية المتوازنة من حيث الكم . فالإسراف في الغذاء مضر بالصحة ، لما يؤدي إليه بصورة مباشرة من اضطراب الهضم والتخمة ، ولما يؤدي إليه بصورة غير مباشرة من أمراض فرط التغذية التي يقال لها اليوم « أمراض الرخاء » أو « أمراض التخمة » ، ومن أهمها « السكري » أو مرض السكر ، وارتفاع ضغط الدم ، وأمراض شرايين القلب المحدثة للذبحة والجلطة ، وأمراض شرايين الدماغ المؤدية إلى السكتة والفالج ، وما إلى ذلك . وبذلك تكون المعدة بيت الداء حقاً ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، وتكون مسؤولة عن طائفة من أخطر الأمراض . وهذا الإسراف في كم الغذاء مخالف لتعاليم الإسلام ، إذ يقول الله سبحانه في سورة طه [٨١] : ﴿ كُلُّوا مِنْ طَيَّاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغُوا فِيهِ ﴾ ويقول النبي ﷺ في حديث المقدم بن معدي كرب الذي رواه الترمذى وغيره : « ما ملأ آدميّ وعاءً شرّاً من بطن ! بحسب ابن آدم لقيمات يُقْمنَ صلبه - أي يكفيه الحد الأدنى من الغذاء الذي يفي باحتياجاته الحيوانية الأساسية - فإن كان لا محالة - وفي رواية : فإن غلت الآدميّ نفسه - فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس » ، ويقول في الحديث الذي رواه مسلم عن جابر : « طعام الواحد يكفي الاثنين ، وطعم الاثنين يكفي الأربعة ، وطعم الأربعة يكفي الثمانية » .

هذا ما كان من أمر التوازن من حيث الكم .

• ولكن التغذية الصحية هي أيضاً التغذية المتوازنة من حيث المحتوى ؛ وهي تشتمل على مزيج من مختلف أنواع الأغذية التي أنعم الله بها على عباده ، لسد حاجة الجسم من البروتينات والدهنيات والنشويات والأملاح والفيتامينات ، وغيرها ، والتي ذكر الله سبحانه معظمها في سورة النحل وهي سورة النعم . إذ فيها قول الله عز وجل في لحوم الحيوانات : ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا : لَكُمْ فِيهَا

- دفءٌ وَمَنَافِعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾ [النحل : ٥] ، قوله : « وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكِلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا » [النحل : ١٤] ، وفيها قوله في الأغذية النباتية : « يُبَيِّنُ لَكُمْ بِالزَّرَعِ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ [النحل : ١١] ، قوله في اللبن « نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمًٍ لَبَنًا حَالِصًا سَائِعًا لِلشَّارِبِينَ » [النحل : ٦٦] ، قوله في العسل : « يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَوْانٌ » فيه شفاء للناس [النحل : ٦٩] . هذا إلى قوله سبحانه في سورة الحج [٣٦] : « وَالْبُدُنَ جَعَلْنَا هَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ، لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ » ، قوله تعالى في سورة الأنعام [١٤١] : « كُلُّوا مِنْ ثَمَرَهِ إِذَا أَئْتُمَّ » ، قوله في سورة يس [٣٣] : « وَآخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ » . • ويفضّل الإسلام الأغذية الكاملة ، فيرجح مثلاً استعمال الدقيق الكامل على الدقيق المنخل ، كما في الحديث الذي رواه ابن ماجة عن أم أيمن ، أنها غربلت دقيقاً فصنعته للنبي ﷺ رغيفاً ، فقال : « ما هذا ؟ » فقالت : طعام نصنعه بأرضنا فأحببتهُ أن أصنع منه لك رغيفاً ؛ فقال : « رُدِّيهِ فِيهِ ثُمَّ اعْجِنِيهِ » . وهذه الأغذية الكاملة تحافظ بالفيتامينات الضرورية لصحة الجسم ، وتضمن حُسْنَ حركة الأمعاء فتحمي المرء من الإمساك وتقيه من سرطان القولون .
- ومن القواعد الصحية غسل اليدين قبل الطعام ، تحاشياً لتلوثه ببعض ما قد يضر ، ووقايةً للمعدة من التهيج أو الالتهاب بفعل هذا الضار . وقد « كان ﷺ إذا أراد أن يأكل غسل يديه » كما في الحديث الذي رواه النسائي عن عائشة .
 - ومن القواعد الصحية حفظ الطعام والشراب من التلوث ، والإسلام يأمر بتغطية الطعام حمايةً له من التلوث كما في الحديث الذي رواه ابن ماجة عن جابر : « غطوا الإناء » ، وفي رواية للبخاري عن جابر : خمرروا [أي غطوا] الطعام والشراب » . كما يحرج النبي ﷺ تلوث الغذاء والماء بمفرغات البدن التي تحمل الجراثيم وتنقل العدوى ، فيقول في الحديث الذي رواه ابن ماجة عن أبي هريرة : « لا يبولنَّ أحدكم في الماء الراكد » ، وقد « نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل في مستحمه » [رواية الترمذى عن عبد الله بن مغفل] ، وكان يقول : « اتقوا الاعيin » قالوا : وما الاعنان ؟ قال : « الذي يتخلّى [يتغوط] في

طريق الناس وفي ظلهم » [رواه مسلم عن أبي هريرة] ، ويقول في الحديث الذي رواه أبو داود عن معاذ بن جبل : « اتقوا الملاعن الثلاث : البراز في الموارد ، وقارعة الطريق ، والظل ». ولا يخفى أن تلوث موارد المياه بالبراز وما يشتمل عليه من جراثيم ، عاملٌ أساسي في نقل الأمراض ، بصورة مباشرة من خلال الماء الملوث ، أو غير مباشرة من خلال تلوث الخضروات والثمرات التي تُسقى بهذا الماء . وفي ذكر الظل نكتة طفيفة ، لأن ما يكون في الظل لا تطهره الشمس ، فيبقى مرتفعاً خصباً للجراثيم ويعمل على تكثيرها .

*

وهذا النهي عن تلوث الموارد والطرق جزء من توجيهات الإسلام للحفاظ على صحة البيئة . ويعتبر ذلك أمر إيجابي بتنظيفها . فقد قال عليه السلام : « إماتة إزاله [الأذى عن الطريق صدقة » [رواه أبو داود عن أبي ذر] ، وقال : « عرضت عليّ أعمال أمتي : حسنها وسيئها ؛ فوُجِدَتْ في محسناتها : الأذى يُمَاط عن الطريق . . . » [رواه مسلم وابن ماجة عن أبي ذر] وقال : « الإيان بضع وسبعين شعبة . . . وأدناها إماتة الأذى عن الطريق » [رواه مسلم عن أبي هريرة] .

ولقد حذر الله سبحانه في مواضع متعددة من كتابه الكريم من الفساد في الأرض .. والفساد البيئي جزء من هذا الفساد في الأرض بل هو أول ما يتبدادر إلى الذهن في هذا المقام . فقد قال عز من قائل : ﴿ كُلُوا وَأَسْرُبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِين﴾ [البقرة : ٦٠] وقال جل شأنه : ﴿ وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الأعراف : ٨٥] وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَبْغِيَ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص : ٧٧] . وقد نهى كل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أقوامهم عن الفساد في الأرض .

بل قد خص الله بالذكر ذلك النوع من الفساد الذي يستحصل التبات والحيوان فقال : ﴿ وَمَنِ النَّاسُ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَشْهُدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُ الْخَصَامِ . . . وَإِذَا تَوَلَّ سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهَلِكَ الْحَرَثَ وَالنَّسْلَ ؛ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة : ٢٠٥] .

قال الإمام ابن حزم في المحتوى محتجاً بهذه الآية : « فَمَنْعُ الْحَيْوَانِ مَا لَا مَعَاشَ لَهُ إِلَّا بِمِنْ عَلَفَ أَوْ رَعَى ، وَتَرَكَ سَقِيَ شَجَرَ الشَّمْرِ وَالزَّرْعِ حَتَّى يَهْلِكَا ، هُوَ بِنَصْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى فَسَادٌ فِي الْأَرْضِ وَإِهْلَاكٌ لِلْحَرثِ وَالنَّسْلِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُحِبُّ هَذَا الْعَمَلُ ». .

وقد حرص النبي ﷺ على تشجيع الزراعة بما يزيد الثروة النباتية ويضيف إلى البيئة الصالحة فقال : « لَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا وَلَا يَزْرِعُ زَرْعًا فِي أَكْلِ مَنْ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً » [رواه مسلم عن جابر] ، وقال : « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مِيتَةً فَهُوَ لَهُ » [رواه الترمذى عن جابر وقال حديث حسن صحيح] . ونهى في مقابل ذلك نهياً شديداً عن قطع الشجر فقال : « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً [يعني دون مبرر] صَوْبَ اللَّهِ رَأْسَهُ فِي النَّارِ ! » [رواه أبو داود عن عبد الله بن حبشي] .

وكان النبي ﷺ أول منْ أَنْشأَ مَحَمِّيَّاتٍ بَيْئَةً لَا يَجُوزُ قَطْعُ شَجَرَهَا وَلَا قَتْلُ حَيْوانَهَا . فقد « حَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّ نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ بِرِيدًا بِرِيدًا » [والبريد اثنا عشر ميلاً] : لَا يُخْبِطَ [يُتْبَعَ] شَجَرَهُ ، وَلَا يُعْضَدَ [يُقْطَعَ] ، إِلَّا مَا يُسَاقُ بِهِ الْجَمَلُ » [رواه أبو داود عن عدي بن زيد] . وكان النبي ﷺ « يَنْهَا أَنْ يُقْطَعَ مِنْ شَجَرِ الْمَدِينَةِ شَيْءٌ » [رواه أبو داود عن سعد بن أبي وقاص] ، وقال عن الْمَدِينَةِ « لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا .. وَلَا يُصْلَحُ أَنْ يُقْطَعَ مِنْهَا شَجَرَةٌ ، إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ الرَّجُلُ بِعِيرِهِ » [رواه أبو داود عن علي] ، وقال ﷺ : « إِنِّي أَحْرَمَ مَا بَيْنَ لَابَيِّ الْمَدِينَةِ : أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا » [رواه الإمام أحمد عن سعد بن أبي وقاص] ؛ وقال عن وادِ بالطائفِ : « إِنْ صَيْدَ وَجْهٍ وَعِضَاهُ حَرَامٌ » [رواه الإمام أحمد وأبو داود عن الزبير] .

*

ومن وسائل حفظ الصحة وتعزيزها بالمحافظة على هذه النعمة ، إعطاء كل عضو سقمه ، كما في قوله ﷺ : « وَإِنْ لَعِنِيكَ عَلَيْكَ حَتَّى » [متفق عليه من عبد الله بن عمرو] ، وعدم تكليف الإنسان نفسه ما لا يطيق لقوله ﷺ : « عَلَيْكُمْ مَا تَطِيقُونَ » [متفق عليه عن عائشة] . كما أن من وسائل حفظ الصحة وتعزيزها كذلك ، تقوية الجسم ولاسيما بالرياضات المناسبة ، فقد قال ﷺ : « الْمُؤْمِنُ

القويُّ خيرٌ من المؤمن الضعيف » [رواه مسلم عن أبي هريرة] وقال : « وإنَّ لجسدي عليك حقاً » [رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو] وقال : « احرص على ما ينفعك » [رواه مسلم وابن ماجة عن أبي هريرة] .

*

وأخيراً ففي مقابل كل ما تقدم من سُبُّ حفظ الصحة وتعزيزها ، تحذيرٌ شديد من أي تبديل أو تغيير على هذه النعمة لأن الإنسان سيدفع الثمن غالياً . ولا أدلَّ على ذلك من الحديث التالي :

« لم تظهر الفاحشة في قومٍ قط حتى يعلموا بها ، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا » [رواه ابن ماجة وأبو نعيم في الخلية عن عبد الله بن عمر] . وقد حرم الله الفواحش أياً كان نوعها تحريمًا قاطعًا فقال جل شأنه : ﴿ ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ [الأنعام : ١٥١] . وقال سبحانه : ﴿ قل إِنَّمَا حَرَمَ رَبُّكَ الْفَوَاحِشُ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمُ ﴾ [الأعراف : ٣٣] .

* * *

الضرر ولاضرار

هذه العبارة الجامعية الفذة حديثُ شريف رواه الدارقطني عن أبي سعيد الخدري ، وقال عنه الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وهي مؤكدة بصيغة أخرى كقوله عليه السلام : « ملعونٌ من ضارَّ مؤمناً أو مكرَّ به » [رواه الترمذى عن أبي بكر وقال حديث غريب] ، وقوله : « من ضارَّ أضرَّ الله به » [رواه ابن ماجة وأبو داود عن أبي صِرْمَة] ، أو قوله : « من ضارَّ مؤمناً ضارَّ الله به » [رواه الترمذى عن أبي صِرْمَة وقال حديث حسن غريب] .

ولعل أجمل ما ورد في تعريف الضرر والضرار ، ما ذكره السيد رشيد رضا رحمه الله في تفسير سورة المائدة : « أي : رفع الضرر الفردي والمشترك » ومنه أخذَتْ قاعدة دفع المفاسد وحفظ المصالح مع مراعاة ما عُلِمَ من نصوص الشارع ومقاصده .

وقد جاء تحريم الضرر في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى في سورة الأعراف [٢٣] : « قل إنما حرم ربِّ الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم » وقوله في سورة الأنعام [١٢٠] : « وذروا ظاهر الإثم وباطنه » ، مع قوله سبحانه في سورة البقرة [٢١٩] عن الحمر والميسر : « فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإن ثمما أكبر من نفعهما » فجعل الإثم نقيض النفع فهو الضرر إذن ، وهو - كما نرى - محظوظ بنص القرآن ، لا يحل للمسلم أن يُضر بنفسه أو يُضارَّ بغيره . وذلك في كتاب الله كثير .

فلننظر الآن كيف يتجلى هذا المبدأ في شؤون الصحة :

١ - الإِضْرَارُ بِالنَّفْسِ :

وهذا محرم لقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [النساء : ٢٩] وقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ ﴾ [البقرة : ١٩٥] وقوله عليهما السلام : « لا ضرر ». فلا يجوز للMuslim أن يعرض نفسه لخطر المرض أو الإصابات بأي شكل من الأشكال لقوله عليهما السلام : « لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه » قالوا : وكيف يذل نفسه ؟ قال : « يتعرض من البلاء لما لا يطيقه » [رواه ابن ماجة وأحمد عن حذيفة ، والترمذني وقال : حديث حسن غريب] . ويكون تعرض المرأة للأمراض والإصابات بعراضه لأسبابها ، أو تهاونه في عدم إتقانها ، أو تهاونه في حفظ صحته عليه . وقد وجه الإسلام إلى السبيل القويم في ذلك كله ، فأوجب على المسلم :

• أن يحرص على ما ينفعه من سُبُل الحياة الصحية كالتنفسية بالغذاء الحسن والاعتدال فيه وفي المشرب ، واتخاذ بعض الرياضات التي تحفظ عليه سلامته وأعضائه وما إلى ذلك ؛ وأن يقدم لجسده كله ولكل عضو من أعضائه حقه من الرعاية والإراحة والعناية ، لقوله عليهما السلام : « احرص على ما ينفعك » [رواه مسلم وابن ماجة عن أبي هريرة] ، ول الحديث : « وخذ من صحتك لمرضك » [عزاه البخاري لابن عمر] ، ولقوله عليهما السلام : « ما أطعتمت نفسك فهو لك صدقة » [رواه البخاري في الأدب المفرد عن المقدام بن معديكرب] و قوله : « إن لنفسك عليك حقاً » [رواه البخاري عن وهب بن عبد الله] ، و قوله : « إن لجسديك عليك حقاً .. وإن لعينيك عليك حقاً ... » [متفق عليه عن عبد الله بن عمرو] .

• أن يتخذ كل أسباب الوقاية من الأمراض لأن التوفيق يكفل الوقاية . فقد قال عليهما السلام : « ومن يتَوَقَ الشَّرَ يُوقَه » [أخرجه الخطيب في تاريخه عن أبي هريرة] . ويدخل في ذلك البعد عن مصادر المرض كاجتناب مقارفة الزنى واللواء وسائر الفواحش لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء : ٣٢] ، و قوله : ﴿ وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [الأنعام : ١٥١] . و قوله سبحانه : ﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ .. بَلْ أَتَتْمُ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ ﴾ [الأعراف : ٨١] ، و قول النبي عليهما السلام : « إنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أَمْتِي عَمَلُ قَوْمٍ لَوْطٍ » [رواه ابن ماجة والبيهقي عن جابر بن

عبد الله] . كما يدخل في الوقاية **البعد** عن مصادر الإثم ، لقوله سبحانه : « وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ » [الأنعام : ١٢٠] والإثم - كما يقول السيد رشيد رضا رحمة الله في تفسيره - « كل ما فيه ضرر في النفس أو المال أو غيرهما ، وأشدها المضار والفالساد الاجتماعية ». ومن الإثم المسكرات والمخدرات وكل ما يخامر العقل ؛ وقد قال ربنا سبحانه : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ » [البقرة : ٢١٩] ، وقال جل جلاله : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ » [المائدة : ٩٠] **والاجتناب أعلى درجات التحريم** . وقد « نَهَى رسول الله ﷺ عن كل مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍ » [رواه أحمد وأبو داود عن أم سلمة] ، وقال عليهما السلام : « ألا إنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حرام ، وكلَّ مخدرٍ حرام ، وما أَسْكَرَ كثِيرٌ حَرَمَ قَلِيلٌ ، وما خَمَرَ العقل فَهُوَ حرام » [رواه أبو نعيم عن أنس بن حذيفة] . ويدخل في التَّوْقِي كذلك عدم التعرض للمصابين بالأمراض المعدية . كما يدخل في ذلك التطعيم لتوقي كثير من الأمراض المعدية .

- أن يتَّخذ كل أسباب الوقاية من الإصابات . والأصل في ذلك ما ورد عن النبي عليهما السلام : « إِذَا عَرَّسْتُمْ [أي نزلتم للنوم بالليل] فاجتنبوا الطريق ، فإنها طُرق الدَّوَابُ وَمَأْوَى الْهَوَامُ بِاللَّيلِ » [رواه مسلم عن أبي هريرة] ، وقوله عليهما السلام : « إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارَهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ » [متفق عليه عن أبي هريرة] ، وقوله عليهما السلام : « أَطْفَئُوا الْمَاصِبِعَ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَغَلَّقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكُوا [أي اربطوا أنفواه] الْأَسْقِيَةَ ، وَخَمْرُوا [أي غطوا] الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ » [رواه البخاري عن جابر] ، وقوله : « إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوُّ لَكُمْ ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفَئُهَا عَنْكُمْ » [متفق عليه عن أبي موسى] . وقوله : « مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهَرِ بَيْتِ لِيْسَ لَهُ حَجَارٌ [أي جدار] فَقَدْ بَرَئَتْ مِنْ الذَّمَّةِ » [رواه أبو داود عن علي ابن شِيرَانَ] . وقد « نَهَى رسول الله ﷺ عن الْوَحْدَةِ : أَنْ يَبْيَسَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ أَوْ يُسَافِرَ وَحْدَهُ » [رواه الإمام أحمد عن ابن عمر ، وسنده صحيح على شرط البخاري] .
- أن يتداوى إذا أصيب بالمرض لقوله عليهما السلام : « تَدَاوِوا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضْعِ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شَفَاءً » [رواه البخاري في الأدب المفرد عن أسامة بن شريك] .

٢ - الإضرار بأفراد الأسرة :

الوالدين والولد والزوج والزوجة . وهذا أيضاً محرم داخل في حكم الضرار . فقد أوصى الإسلامُ الإنسانَ بوالديه فقال سبحانه : ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ [العنكبوت : ٨] و قال عزَّ من قائل : ﴿ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [النساء : ٣٦] ، وكان رسول الله ﷺ : « ينهى عن منع وهات وعقوبة الأمهات وعن وأد البنات » [رواه البخاري في الأدب المفرد عن المغيرة بن شعبة] ، ورويَ عنه أنه قال : « ملعونٌ من عَقَ والديه » ، وأيُّ عقوبة أسوأ من أن يفترط في صحتهما التي تحفظ عليهما نفسيهما . كذلك أوصى الإسلامُ الوالدين بالولد ، وأوصى كلاً من الزوجين بالأخر وعلى الأخص الزوج بزوجته ، فقال النبي ﷺ : « استوصوا بالنساء خيراً » [متفق عليه عن أبي هريرة كما رواه الترمذى عن عمرو بن الأحوص الجسمي في حجة الوداع وقال حديث حسن صحيح] وقال : « اللهم إني أخرجْ حقَّ الضعيفين : اليتيم والمرأة » [حديث حسن رواه النسائي بإسناد جيد عن أبي شريح ، خوبيل بن عمرو الخزاعي] وقال ﷺ : « .. وإن لزوجك عليك حقاً .. وإن لولدك عليك حقاً .. فاتَ كلَ ذي حقٍ حقه » [متفق عليه عن عبد الله بن عمرو] ، وقال ﷺ : « وإن لأهلك عليك حقاً » [رواه البخاري عن وهب بن عبد الله] ، وقال : « والرجل راعٍ في بيته ومسؤولٌ عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم » [متفق عليه عن عبد الله بن عمر] .

فالتفريط في حق الوالد أو الزوج أو الولد ، وفي حفظ صحتهم عليهم ووقايتها من الأمراض .. حرام ، لقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ ﴾ [الأنعام : ١٥١] ، و قوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الأنعام : ١٥١] ، و قوله جل شأنه : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أُولَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام : ١٤٠] ، و قوله عزَّ من قائل : ﴿ لَا تُضَارَّ وَالدَّةُ بِوَلْدَهَا وَلَا مَوْلُودُ لَهُ بِوَلَدَهُ ﴾ [البقرة : ٢٣٣] قال الإمام ابن حزم رحمه الله في التعليق على هذه الآية : « والذى مُنْعَى أبواه من المضاراة به هو الولد بلا شك » [المخلص : ١٠٧/١٠] ، و قوله سبحانه : ﴿ وَائْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [الطلاق : ٦] قال ابن منظور في التعليق على هذه الآية : « وحق كلٍّ منهما - أي الوالدين - أن يأمر في الولد بمعرفة » [اللسان : عرف] ومعنى ذلك أن يتشاور الوالدان للتوصيل

إلى ما فيه مصلحة الأول . ومن ذلك، أيضاً قوله النبي ﷺ : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » [حديث صحيح رواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمرو] ، وقوله : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا » [رواه البخاري في الأدب المفرد عن عبد الله بن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وأبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح] . ومن أظهر مظاهر الرحمة حفظ صحته ووقايتها من الأمراض . ومن أهم سبل حفظ صحة الطفل الحرص على إرضاعه من الثدي في العامين الأوائلين من عمره ، فذلك يزوده بالتغذية الفضلية ، وبالجسام المناعية المضادة التي تنتقل إليه من الأم في لبنها ، ويحافظ على صحته وصحة أمه بالباعدة بين الأحمال ، لأن الرضاعة تمنع الحمل في الغالب . وقد قال ربنا عز وجل : ﴿ وَالوَالدَّاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامْلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةُ ﴾ [البقرة : ٢٢٣] ، وقال سبحانه : ﴿ وَفَصَالَهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ [لقمان : ١٤] . وقد كان من أهم عناصر البيعة التي يأخذها النبي ﷺ من النساء جميعاً أن ﴿ لَا يَقْتَلُنَّ أُولَادَهُنَّ ﴾ [المتحنة : ١٢] .

فالواجب على المرء إذن في حق أفراد أسرته :

- أن يتخذ كل أسباب وفایتهم من الأمراض ، ويدخل في ذلك إبعادهم عن مصادر العدوى ، كما يدخل فيه وجوب تعطيمهم بحسب النزوم لتوقي كثير من الأمراض المعدية ، فلو فرط الأب أو الأم مثلاً في تعطيم ولدهما ، فإنهما يعرضاه للضرر وقد نهاهما الله عز وجل عن ذلك ، وقد يؤدي تصرف كهذا منها مرده إلى الجهل والسلبية إلى تعريضه للهلاك وتعريضهما للخسران لقوله سبحانه : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أُولَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام : ١٤٠] .
- أن يحرص على ما ينفعهم من سبل الحياة الصحية كتغذيتهم بالغذاء الحسن وحثّهم على الاعتدال فيه ، وجعلهم يتذمرون بعض الرياضيات التي تحفظ عليهم صحتهم .
- أن يداوينهم إذا تعرضوا للمرض .

وليس يخفى أن من أهم المخاطر التي يتعرض إليها الولد الأعزل الغرّ ، أن يكون أحد أبويه أو كلاهما مدخناً ، فيقتربانه على استنشاق أدخنة السجائر ، ويعرضانه إلى الإصابة بمختلف الأمراض التي قد تنشأ عن ذلك . وواضح أن في

ذلك حُرْمَةً مضاعفة ، لما فيه من تفريطٍ بحق الوقاية ، وإكراهٍ على التعرض للخطر وهو صغير لا حول له ولا قوة .

٣ - الإضرار بالناس جميـعاً :

ولاسيما بالجار . وهذا محرّم لقوله ﷺ : « لا ضرر ولا ضرار » وقوله ﷺ : « من ضار أضر الله به » [رواه ابن ماجة وأبو داود عن أبي صرمة] وقوله : « والله لا يؤمن » قالوا : « من هو يارسول الله حاب وحسير » قال : « من لا يأمن جاره بوائقه » [متفق عليه عن أبي هريرة] . قال الإمام ابن تيمية في فتاويه (٣٢٧ / ١) : « فإذا كان هذا بمجرد الخوف من بوائقه ، فكيف فعل البوائق مع عدم أمن جاره منه ؟ [والبوائق : الغرائل والشبور] . وقد قال النبي ﷺ : « تکف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك » [متفق عليه عن أبي ذر] .

ولابد من التطرق هنا إلى موضوع الأذى . فكثير من الناس يستعمل تعبير الأذى بمعنى الضرر وهذا غير صحيح . فالأذى أقل من ذلك بكثير ، لأنه أي شيء يُرِعِّج - مادياً أو معنوياً - أو يؤدي إلى الإشتماز والتفرز أو يجلب الضيق . فإذا كان مثل ذلك منهايا عنه ، فالضرر محروم من باب أولى . والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] والرسول ﷺ يقول : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذِّ جاره » [متفق عليه عن أبي هريرة] .

لذلك لا يحل للمسلم مثلاً أن يدخن في مركبة مغلقة - سيارة أو طائرة أو مقصورة - فليتحقق الضرر بجيشه فيها جميعاً ويعرضهم إلى مخاطر هذا المشوّق الخبيث . وهو وإن كان لا يجوز له أن يدخن ولو كان وحده فيعرض نفسه إلى أسباب المرض والهلاك ، فعدم جواز ذلك في حق الغير أظهر . فالجار في مقدم الطائرة جار ، وفي الأماكن العامة جار ، والجار في داخل البيت جار ذو قربى .. وقد أمرنا الله سبحانه في سورة النساء بالإحسان إلى الجار ذي القربي والجار الجنب والصاحب بالجنب .. وليس تعريض أي منهم إلى مضار التدخين من الإحسان في شيء . وقل مثل ذلك في الذي يلقى بفضلات بيته أمامه فيؤذني جيشه ويؤذني

المارة ، أو الذي يصيب نفاثات مصنوعه في نهر أو جدول أمام مصنوعه ، وما شابه ذلك من البوائق التي ينطبق عليها جميـعاً حـكم الضرر أو حـكم الأذى عـلى الأقل . وقد قال النبي ﷺ : « من أذى المسلمين في طـرقـهم وـجـبـتـ عليه لـعـتـهم » [رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن] . بل قد حرج رسول الله ﷺ كثيراً تـعرـيـضـ أيـ من أفراد المجتمع لأـيـ أذى أو ضـرـرـ ، وأـمـرـ بـاتـخـاذـ جميعـ الـاحـتـيـاطـاتـ الـكـفـيلـةـ بـوـقـايـتهمـ منـ ذـلـكـ ، فـقـالـ مـثـلاـ : « مـنـ مـرـ فيـ شـيـءـ مـنـ مـسـاجـدـنـاـ أوـ أـسـوـاقـنـاـ وـمـعـهـ بـنـبـلـ [سـيـامـ] ، فـلـيـمـسـكـ أوـ لـيـقـبـضـ عـلـىـ نـصـالـهـ بـكـفـهـ ، أـنـ يـصـيبـ أحـدـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ مـنـهـاـ بـشـيـءـ » [مـتفـقـ عـلـىـهـ عـنـ أـبـيـ مـوـسـىـ] .

ويـدخلـ فـيـ بـابـ الـضـرـرـ وـالـضـرـارـ مـوـضـوـعـ الـعـدـوـيـ .ـ فـلاـ يـجـوزـ لـلـمـسـلـمـ أـنـ يـعـدـيـ أـخـاهـ ،ـ أـوـ يـتـهـاـونـ فـيـ ذـلـكـ ،ـ أـوـ يـجـلـبـ أـسـبـابـ الـعـدـوـيـ إـلـىـ الـمـجـتـمـعـ ،ـ فـذـلـكـ يـنـدـرـجـ تـحـتـ هـذـهـ الـقـاـعـدـةـ الشـامـلـةـ ،ـ قـاـعـدـةـ تـحـرـيـمـ الـضـرـرـ وـالـضـرـارـ ،ـ وـقـدـ قـالـ رـسـولـ اللهـ ﷺ :ـ « لـاـ يـورـدـ الـمـرـضـ عـلـىـ الـمـصـحـ » [مـتفـقـ عـلـىـهـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ] .ـ حـتـىـ لـقـدـ يـمـيلـ الـمـرـءـ إـلـىـ أـنـ يـفـهـمـ قـوـلـ النـبـيـ عـلـىـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ :ـ « لـاـ عـدـوـيـ وـلـاـ طـيـرـةـ » [رـوـاهـ الـبـخـارـيـ عـنـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ عـمـرـ وـأـنـسـ بـنـ مـالـكـ] ،ـ عـلـىـ أـنـهـ نـهـيـ عـنـ الـعـدـوـيـ كـمـاـ أـنـهـ نـهـيـ عـنـ التـطـيـرـ ،ـ وـلـيـسـ نـفـيـاـ لـلـعـدـوـيـ كـمـاـ أـنـهـ لـيـسـ نـفـيـاـ لـلـتـطـيـرـ ،ـ لـمـاـ يـفـهـمـ مـنـ قـوـلـهـ ﷺ فـيـ حـدـيـثـ آخـرـ :ـ « لـاـ طـيـرـةـ ،ـ وـخـيـرـهـ الـفـائـلـ » [مـتفـقـ عـلـىـهـ فـهـذـاـ لـيـسـ نـفـيـاـ لـلـطـيـرـةـ بـدـلـيـلـ قـوـلـهـ « وـخـيـرـهـ الـفـائـلـ » ،ـ وـلـكـنـهـ نـهـيـ عـنـهـ وـزـجـرـ .ـ وـهـذـاـ فـهـمـ يـنـسـجـمـ أـيـضاـ مـعـ آخـرـ الـحـدـيـثـ فـيـ رـوـاـيـةـ « وـفـرـ مـنـ الـمـجـذـومـ فـرـارـكـ مـنـ الـأـسـدـ » .ـ وـحـيـنـاـ مـاـ اـسـتـشـكـلـ ذـلـكـ أـحـدـ السـامـعـينـ لـأـنـهـ فـهـمـ كـلـامـ النـبـيـ ﷺ عـلـىـهـ أـنـهـ نـفـيـ عـنـ الـعـدـوـيـ ،ـ فـقـالـ :ـ « أـرـأـيـتـ الـبـعـيرـ يـكـوـنـ بـهـ الـجـرـبـ فـتـجـرـبـ الـإـبـلـ »ـ اـحـتـاطـ النـبـيـ ﷺ لـلـسـائـلـ وـغـيـرـهـ خـشـيـةـ أـنـ يـؤـمـنـ هـوـ أـوـ غـيـرـهـ بـرـدـ الـأـسـبـابـ إـلـىـ غـيـرـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ فـقـالـ لـهـ :ـ « ذـاكـ الـقـدـرـ ،ـ فـمـنـ أـجـرـبـ الـأـوـلـ ؟ـ »ـ فـتـلـكـ مـبـادـرـةـ إـلـىـ تـصـحـيـحـ خـطـأـ الـفـهـمـ .ـ وـمـاـ يـؤـيدـ ذـلـكـ أـنـهـ قـدـ « سـئـلـ رـسـولـ اللهـ ﷺ فـقـيلـ لـهـ :ـ أـرـأـيـتـ رـقـىـ نـسـتـرـقـيـهـ ،ـ وـدـوـاءـ نـتـداـوىـ بـهـ ،ـ وـتـقـأـ نـتـقـيـهـ هـلـ تـرـدـ مـنـ قـدـرـ اللـهـ شـيـئـاـ ؟ـ قـالـ :ـ هـيـ مـنـ قـدـرـ اللـهـ » [رـوـاهـ التـرمـذـيـ عـنـ أـبـيـ خـرـامـةـ] .ـ وـمـثـلـ ذـلـكـ مـاـ فـهـمـ سـيـدـنـاـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ يـوـمـ أـبـيـ الدـخـولـ عـلـىـ الـطـاعـونـ وـقـالـ لـهـ أـبـوـ عـبـيـدةـ :

أتفر من قدر الله ؟ فقال له : نعم ! نفر من قدر الله إلى قدر الله » ، وكان رضي الله عنه في ذلك منسجماً - بفهمه العميق للإسلام - مع قول النبي ﷺ الذي لم يكن سمع به من قبل : « إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها » [أخرجه البخاري عن أسامة بن زيد] . فالمهم أن يعلم الإنسان أن العدوى من قدر الله وأن مكافحة العدوى من قدر الله ، كما أن المرض من قدر الله والتداوي من قدر الله والوقاية أو « التقاة » من قدر الله . والله أعلم بمراد نبيه ﷺ .

ويدرج ذلك كله في هذا الحديث الجامع : « ألا أخبركم بالمؤمن ؟ منْ أَمْنَهُ الناس على أموالهم وأنفسهم ! والمسلم : منْ سلم الناس من لسانه ويده ... » [رواه أحمد عن فضالة بن عبيد ، بلساند صحيح] .

* * *

مشاركة المجتمع

ومشاركة المجتمع هي المبدأ الأهم في أسلوب الرعاية الصحية الأولية الذي تنادي به منظمة الصحة العالمية اليوم . ولكن الأمر يختلف اختلافاً واضحاً بين المجتمع الإسلامي الحقيقي وبين سائر المجتمعات . والأمر يحتاج إلى بعض تفاصيل . ذلك أن مشاركة المجتمع في المفهوم الإسلامي تقوم على عدة دعائم ، أهمها : التماسك ، والتعاون ، والاكتفاء الذاتي ، والإحسان .

١ - التماسك :

معلوم أن البناء يتكون ، عندما يتحول كل حجر من أحجاره إلى لبنة ، أو قل : إن المجتمع يولد عندما يتحول كل فرد من أفراده إلى شخص . وليس المقصود بذلك في المفهوم الإسلامي أن يذوب الأفراد في بوتقة المجتمع ، وإنما المراد أن يتماسك الأشخاص عَنْ أَنفُسِهِمْ عَنْ أَنفُسِهِمْ عَنْ أَنفُسِهِمْ البنيان ، أو إن شئت عبارة النبي ﷺ : « المؤمن للمؤمن كالبنيان ، يشد بعضه ببعض » وشبك بين أصابعه [متفق عليه عن أبي موسى] ؛ قال القرطبي : « فإن البناء لا يتم ولا تحصل فائدة إلا بأن يكون بعضه يمسك ببعضًا ويقويه ... ». ولا يكون ذلك بالدمح والصهر ، وإنما بالتوحيد والتأليف . وللتتأليف بعده غيبي شريف ، ذكره الله عزّ وجلّ بقوله : ﴿ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ، أَرْأَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَنْفَقُوا بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَا كِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ ﴾ [الأنفال : ٦٣] .

ومن هنا كان التشبيه الآخر الذي أورده النبي ﷺ لمجتمع المؤمنين : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد ؛ إذا اشتكت منه عضوٌ ،

تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمى » [متفق عليه عن النعمان بن بشير] . وواضح أن خلايا الجسد لا تعيش عيشة فردية منعزلة ، وإلا ماتت جميعاً ، بل هناك رابطة تجمع بينها وتجعلها تعيش عيشة الجسد الواحد . واظر إلى هذه الإشارة اللطيفة في الحديث إلى قوى التماسك ، والتعبير عنها بصيغة « التفاعل » ، فهو تواد وتراحم وتعاطف : يود كلّ كلاماً ، ويعطف كلّ على كلّ ، ويرحم كلّ كلاماً .

بل لماذا نقول « التماسك » ولدينا في المصطلح الإسلامي لفظ جميل دقيق هو « ذات البين » .

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره : « ذاتُ البَيْنُ أَيُّ الْحَالِ الَّتِي يَقُولُ بِهَا الْجَمْعُ » . وقال السيد رشيد رضا رحمه الله في تفسير المنار [٥٨٧/٩] : « والبَيْنُ في أصلِ الْلُّغَةِ يَطْلُقُ عَلَى الاتِّصَالِ وَالْافْتَرَاقِ وَكُلِّ مَا بَيْنَ طَرْفَيْنِ ، كَمَا قَالَ : لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ » ، ويعبر عن هذه الرابطة بذات البين ، وأمرنا في الكتاب والسنة بإصلاح ذات البين ، فهو واجب شرعاً تتوقف عليه قوة الأمة وعزتها ومنعتها ، وتحفظ به وحدتها » .

ومن أجل ذلك قال النبي ﷺ : « أَلَا أَنْبَئُكُمْ بِدَرْجَةِ أَفْضَلِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ ؟ قَالُوا : بَلَى ! قَالَ : إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ ! » ثُمَّ قَالَ : « وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالَةُ » [رواه البخاري في الأدب المفرد عن أبي الدرداء] .

وقد وضع الإسلام ضمانة مهمة تضمن بقاء هذا التماسك ، وهي صلاة الجماعة . وما إخالني بحاجة إلى الحديث عن وجوب صلاة الجماعة وعن التشديد فيها والزجر على التخلف عنها . ولكنني أريد أن أقول : إن في صلاة الجماعة تذكيراً دائماً ، يتكرر خمس مرات في كل يوم ، بانتماء المرء إلى مجتمع . وأريد أن أقول : إن التعليمات اليومية أو قل : التذكيرات اليومية التي يكررها الإمام - كل إمام - في صلاة الجماعة هي نفس ما يراد التذكير به في شأن المجتمع كله . وفيها أمر بالاستواء والاستقامة » سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة » [متفق عليه عن أنس] ، وفيها نهي عن الاختلاف خشية اختلاف القلوب « استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم » [رواه مسلم عن عبد الله بن مسعود] ، وفيها

رُصُّ الصُّفُوفُ وَنَبْذُ التَّبَاعِدِ « رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا » [رواه النسائي عن أنس] ، وفيها اللين بأيدي الإخوان مما يديم الألفة ، وفيها الحرث على عدم السماح بأي خلل في الصف الإسلامي أو فرحة يتسلل منها الشيطان « أَقِيمُوا الصُّفُوفَ ، وَحَادُّوا بَيْنَ الْمَنَابِكَ ، وَسَدُّوا الْخَلَلَ ، وَلَيْنُوا بِأَيْدِي إِخْوَانَكُمْ ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتًَ لِلشَّيْطَانِ » [رواه أبو داود عن ابن عمر بإسناد صحيح] ، بل فيها الترغيب في الانضمام إلى الصف الإسلامي « مَنْ وَصَلَ صَفَّا وَصَلَهُ اللَّهُ » [رواه النسائي عن عبد الله بن عمر] والترهيب من الابتعاد عن الصف الإسلامي « لَا صَلَاةَ لِلَّذِي خَلَفَ الصُّفَّ » [رواه ابن ماجة عن علي بن شبيان] .

وليس يخفى أن صلاة الجماعة أيضاً تعلم المسلم الانضباط وحسن الادارة والتدبير . فالإمام يهتم بمصلحة المسلمين ، ويضمن تقييدهم بال تعاليم التي فيها مصلحتهم . وهو في الوقت نفسه رفيق بهم حريص عليهم ، يقدر الناس بأضعفهم كما أوصاه النبي ﷺ . ويخفف لأن وراءه الكبير والضعف والمريض وذا الحاجة . والمأمور يحرص على تسوية الصف مع أخيه ، وينضبط خلف الإمام لا يسبقه في تكبير ولا في رکوع ولا في سجدة ولا في قيام .

أما الضمانة الثانية المهمة للتماسك فهي الشورى . فقد أمر الله سبحانه وبأنه ﷺ فقال : « وَشَাوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ » [آل عمران : ١٥٩] ، واعتبر الشورى صفة مميزة لمجتمع المسلمين فقال عنهم : « وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ » [الشورى : ٣٨] وقال لهم : « وَأَتَّمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ » [الطلاق : ٦] . وهذه الشورى ينبغي أن تتحقق على جميع المستويات ، ابتداء من مستوى الخلية الاجتماعية الصغيرة ، في صغير الأمر وكبيره ، ولا سيما في تدبير ما يواجه المجتمع من شؤون وشجون .

٢ - التعاون

يقول النبي ﷺ : « خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ » . وهذا الحديث [الذي رواه الدارقطني في « الأفراد » والضياء المقدسي في « المختار » عن جابر] ، تعبر عن المظهر الإيجابي لحلب المصالح . ومثله قوله ﷺ : « أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ

للناس » [رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحاجات وابن عساكر عن بعض أصحاب النبي ﷺ بإسناد حسن] وقوله ﷺ : « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » [رواه مسلم عن جابر بن عبد الله] . فالمفترض في المسلم أن ينفع أخاه ويعمل ما في وسعه على أن يجلب إليه ما فيه مصلحته . ولا يسمح الإسلام للمسلم أن يكون سلبياً أو لا إيجابياً ، بل يتزعم صفة الإنتماء إلى المجتمع الإسلامي نزعاً صارماً عن كل فرد من أفراده لا يهتم بمصلحة الآخرين ، لأنَّ من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم .

وينبني هذا الركن على مفهوم أخوة المؤمن للمؤمن ، الذي ورد عليه النص في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوَةٌ ﴾ [الحجرات : ١٠] ثم وضّحه النبي ﷺ كل التوضيح بقوله : « لا يؤمِّن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير » [متفق عليه عن أنس ، وزيادة - من الخير لأبي عراة والنسائي وأحمد في رواية لهم] ، وقوله ﷺ : « المؤمن أخو المؤمن : يكُفُّ عليه ضياعه ويحوطه من ورائه » [رواه أبو داود وخرّجه العراقي في تخريج الإحياء] وقوله : « المسلم أخو المسلم : لا يظلمه ولا يسلمه » [متفق عليه عن ابن عمر] وفي رواية : « ولا يخذله » [رواه مسلم عن أبي هريرة] . وهكذا فلا يحل للمسلم أن يرى أيَّ فرد آخر في المجتمع الإسلامي يتعرض إلى سوء فيقف منه موقف المتفرج ولا يد إليه يد العون لأنَّه بذلك يكون قد خذله وأسلمه ، بل ظلمه حقاً هو له على كل أخٍ في المجتمع الإسلامي .

وفي الإسلام ضمانةً مدهشة تضمنبقاء هذا التعاون والمحافظة عليه ، وهي ضمانةٌ فريدة لا تجدها في أي نظام آخر ألا وهي فرض الكفاية .

فتتحققُ كل ما فيه مصلحة للمجتمع الإسلامي يعتبر فرض كفاية ، أي إنه فرض جماعي ، لا بد من أن يُقام به . ولكنَّه لما كان يمكن أن يقوم به بعض أفراد المجتمع فحسب ، فإنَّ من غير الضروري استئثار جهود الجميع للحصول عليه . ولكن الضمانة تأتي في أنه إن لم يقم به أحد فالكل آمنون . ولذلك يعتبر كل امرئ فرض الكفاية موجهاً إليه قبل سائر إخوانه ، ويتناهى وإياهم على القيام به تنفيذاً لقول الله عزَّ وجلَّ : ﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ [البقرة : ١٤٨] وقول النبي ﷺ : « بادروا بالأعمال الصالحة » [رواه مسلم عن أبي هريرة] .

وقد تحدث عن فرض الكفاية العزُّ ابن عبد السلام حين حديثه عن حقوق بعض المكلفين على بعض ، وذكر أن ضابط هذه الحقوق هو « جلب كل مصلحة واجبة أو مندوبة ، ودرء كل مفسدة محمرة أو مكرورة . وهي منقسمة إلى فرض عين وفرض كفاية ، وسَنَة عين سَنَة وكفاية ... والشريعة طافحةً بذلك ، ويدل على ذلك جميعاً قوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُونَ ﴾ [المائدة : ٢] وهذا نهيٌ عن التسبب إلى المفاسد وأمرٌ بالتسبيب إلى تحصيل المصالح . وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ [النحل : ٩٠] وهذا أمرٌ بالمصالح وأسبابها ، ﴿ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ﴾ [النحل : ٩٠] وهذا نهيٌ عن المفاسد وأسبابها » .

٣- الاكتفاء الذاتي :

ويُعني بذلك بقاء المجتمع الإسلامي في حالة نموٌ دائم بناءً ، كما جاء مثَلُهُ في الإنجيل : ﴿ كَرَزَعٌ أَخْرَجَ شَطَأَهُ فَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزَّرَاعَ ﴾ [الفتح : ٢٩] . فكلُّ ابنٍ من أبناء المجتمع الإسلامي كمثل الشطأ أو الغصن الذي يتفرع عن جذع الشجرة ، ولكنه لا يكون عيناً عليه وإنما يقوم بدوره في دعم المجتمع : « يؤازره » . ونتيجة لهذه المؤازرات المتعددة المتواصلة ، يستغلظ المجتمع ويستوی على سوقه ويُعجب !

والأصل في ذلك أن المجتمع الإسلامي يوجب على كل فرد من أفراده أن يساهم في دعم المجتمع حتى لا يحتاج إلى الغير بقدر الإمكان . فالمسلم كما يقول النبي ﷺ : « يعمل بيده فينفع نفسه ويصدق » [متفق عليه عن أبي موسى] . ثم إن « طعام الواحد يكفي الاثنين وطعم الاثنين يكفي الأربعة ، وطعم الأربعة يكفي الشمانية » [رواه مسلم بن جابر] . بل لقد قال ﷺ : « من كان معه فضلٌ ظهرَ فليُعْدُ به على من لا ظهرَ له ، ومن كان معه فضلٌ زاد فليُعْدُ به على من لا زاد له ، فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حقَّ لأحدٍ منا في فضل » [رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري] وضرَبَ هذا النموذج الرائع لفتةً فاضلةً من المجتمع

الإسلامي : « إن الأشعرين إذا أرملا في الغزو أو قل طعام عِيَالهم بالمدينة ، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم بالسوية فهم مني وأنا منهم » [متفق عليه عن أبي موسى] .

والإسلام يأمر المسلم أن يسعى في تأمين دخله ، فالله عز وجل يقول : ﴿ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة : ١٠] ; وهو يشجعه على الأعمال التي يستطيع بها أن يستجلب الدخل لنفسه ، فيستعن به عن سؤال الناس ويستغنى . فالنبي ﷺ يقول : « ومن يستعن بِعِنْدِهِ اللَّهُ ، ومن يَسْتَغْنُ بِعِنْدِهِ اللَّهُ » [رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو] ، ويقول : « لَأَنَّ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ ، ثُمَّ يَأْتِي بِحَزْمَةِ حَطْبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبْيَعُهَا ، فَيَكْفُرُ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ ، خَيْرٌ لَهُ مَنْ يَسْأَلُ النَّاسَ ، أَعْطَوْهُ أَوْ سَنْحُوهُ » [رواه البخاري عن الريبر بن العوام] ، ويقول : « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً قَطُّ خَيْرٌ مَنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنْ نَبِيَ اللَّهُ دَأْوَوْدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ » [رواه البخاري عن المقدام بن معدي يكرب] . وبذلك يُبَيَّنُ مجتمع اليد العليا الذي قال عنه النبي ﷺ : « الْيَدُ الْعُلِيَّا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى » [رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو] .

ثم إن الإسلام لا يسمح بالهدر وإضاعة المال ولا يسمح بالسرف . فقد نهى رسول الله ﷺ عن إضاعة المال ونهى الله سبحانه عن الإسراف فقال : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عَنْقِكَ وَلَا تُبْسِطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾ [الإسراء : ٢٩] ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾ [الفرقان : ٦٧] ، وقال جل شأنه : ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام : ١٤١] . بل لقد أمر النبي ﷺ بالاقتصاد حتى في ماء الوضوء ، وجعل الأمر كلّه قصداً بين تطرفين .

٤ - الإحسان :

وضع الإسلام ضمانات للمحافظة على المجتمع الإسلامي في حالة سليمة ، وأهمها أربع ، تتدرج في الأفضلية وتتصوّي كل منها في ما فوقها ، وهي : الإصلاح ، والمعروف ، والصدقة ، والإحسان . يجمع ثلاثة منها قول الله جل

وعزٌ : ﴿ لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء : ١١٤] ، ويشير إلى الرابعة قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ » [رواه مسلم عن أبي يعلى شداد بن أوس] .. وهن جمِيعاً من سمات المجتمع المحتضر ومن ضمانات حفظه .

أما « الصدقة » فهي اسمٌ جميل يطلقه الإسلام للتعبير عما نقول له اليوم : « السلوك الحضاري » أو « التصرف الحضاري » . والسبب في ذلك أنها بدلالة اسمها « مصداق » انتماء المرأة إلى المجتمع الإسلامي ، يدل على ذلك قول النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ : « وَالصَّدَقَةُ بِرٌّهَانٌ » [رواه مسلم عن أبي مالك الأشعري] .

وهذه المصداقية إنما تتأتى بأنماط متعددة من السلوك ، كل منها يبني بكل صراحة عن شعور المسلم بالانتماء إلى مجتمع المؤمنين ، ومساهمته في تقوية روابط التماسك بين خلايا هذا الجسد ولبنات هذا البيان .

والإسلام يطلب من المسلم أن يثبت يومياً : مرة في اليوم على الأقل ، انتماءه إلى المجتمع الإسلامي ، بتصرف حضاري واحد على الأقل . ففي ذلك التوجيه العام الذي أصدره معلم هذه الأمة عَلَيْهِ السَّلَامُ قال : « عَلَى كُلِّ نَفْسٍ ، فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِي الشَّمْسُ ، صَدَقَةٌ مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ » [رواه أحمد عن أبي ذر بإسناد صحيح] .

ولقد تبادر إلى ذهن الساعي قَصْرُ مفهوم الصدقة على المظهر المالي لها ، فسألة : « من أين أتصدق وليس لنا أموال ؟ » وكان الجواب التوضيحي الواسع ، يبين أن للصدقة أبواباً عديدة :

« لَأَنَّ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ التَّكْبِيرُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتغْفِرُ اللَّهَ ، وَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا بِالْمُنْكَرِ ، وَتَعْزِلُ الشَّوْكَةَ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَالْعَظْمَةِ وَالْمَجْرِ ، وَتَهْدِيُ الْأَعْمَى ، وَتُسَعِّ الْأَصْمَى وَالْأَبْكَمَ حَتَّى يَفْقَهَ ، وَتَدْلِلُ الْمُسْتَدِلُ عَلَى حَاجَةِ لَهُ قَدْ عَلِمَتْ مَكَانَهَا ، وَتَسْعَى بِشَدَّةِ سَاقِيكَ إِلَى الْهَفَانِ الْمُسْتَغْيَثِ ، وَتَرْفَعُ بِشَدَّةِ ذَرَاعِيكَ مَعَ الْمُضْعِيفِ ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ .. » .

ولكن النبي ﷺ في الوقت نفسه لم يدع موضوع الأموال فقال رداً على سؤال «رأيت إن لم يجد» في رواية متفق عليها عن أبي موسى : «يعلم بيديه فينفع نفسه ويصدق» .

وفي حديث آخر أو رواية أخرى عن أبي ذر :

«تبسمك في وجه أخيك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وإرشادك الرجل في أرض الضلال صدقة ، وبصرك الرجل الرديء البصر صدقة ، وإماتتك الحجر والشوكه والعظم عن الطريق صدقة ، وإفراحك من دلوك في دلو أخيك صدقة » [رواه الترمذى - والسياق له - والبخاري في الأدب المفرد وابن حبان] .

وفي حديث ثالث عن أبي ذر :

«سألت النبي ﷺ : أي العمل أفضل ؟ قال : إيمان بالله وجهاد في سبيله ، قلت : فأي الرقاب أفضل ؟ قال أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها ، قلت فإن لم أفعل ؟ قال : تُعين صانعاً أو تصنع لأخرق ، قلت : فإن لم أفعل ؟ قال : تدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك » [متفق عليه] .

وفي حديث رابع :

«كل كلمة طيبة صدقة ، وعون الرجل أخيه صدقة ، والشربة من الماء تسقيها صدقة ، وإماتة الأذى عن الطريق صدقة » [رواه البخاري في الأدب ، المفرد بباب ناد حسن] .

*

أما «المعروف» فهو قطاع من قطاعات الصدقة ، لقوله ﷺ : «كل معرف صدقة » [رواه البخاري عن جابر ، ومسلم عن حليفة] . ويبين المقصود من «المعروف» قول النبي ﷺ :

«أئ المعرف واجتنب المنكر !

«وانظر ما يعجب أذنك أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم ، فائته ..

« وانظر الذي تكرهه أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم فاجتنبه » [دواه البخاري في الأدب المفرد عن حرملاة بن عبد الله].

ومثله قوله عليه السلام :

« الْبِرُّ حُسْنُ الْخَلْقِ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرْهْتَ أَنْ يَطْلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » [رواه مسلم عن التواد بن سمعان].

والمعروف على هذا مرادف للبر ، والمنكر مرادف للإثم ، والإثم - كما يقول السيد رشيد رضا رحمة الله في تفسيره - « كل ما فيه ضرر في النفس أو المال أو غيرهما ، وأشدها المضار والمفاسد الاجتماعية » .

الالمعروف إذن هو تعبير عن ضمير المجتمع الإسلامي الصالح ، والمنكر تعبير عنما يرفضه ضمير المجتمع الإسلامي الصالح . وإذا كان كذلك وجب التذكير به دائماً ، توثيقاً لللحمة التماسك بين أفراده ، وهذا التذكير هو ما يُعرف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . فمن أجل المحافظة على صلاح المجتمع لأبدٍ من اعتناء أفراد المجتمع بأنفسهم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ ﴾ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن فعلوا ذلك لا يضرهم ضلالٌ من ضلٍّ إذا اهتدوا ، فهم الكثرة الكاثرة القوامة على أمر الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة : ١٠٥] .

ويمثل لذلك أجمل تمثيل حديث السفينة المشهور ، كما يوضحه قول النبي عليه السلام : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » فقال رجل : يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً ، أرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره ؟ قال : « تحجزه وتمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره » [رواه البخاري عن أنس].

*

وأما « الإحسان » فهو الغاية العظمى في ذلك كله ، وتعريفه كما ورد في الحديث المشهور : « الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » [متفق عليه عن عمر] .

لمسة الحُسْنُ أو الجمال هذه التي تنطوي فيما تنطوي على الإتقان ، والمستمدة من جمال الله عزَّ وجلَّ : « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ » [رواه مسلم عن ابن مسعود] هي مطلوبة جداً في كل عمل :

﴿ فَاصْبِرْ صَبَرًا جَمِيلًا ﴾ [المعارج : ٥] .

﴿ فَاصْفَحْ الصَّفَحَ الْجَمِيلَ ﴾ [الحجر : ٨٥] .

﴿ وَسَرِّسُوهُنَّ سَرَاسًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب : ٤٩] .

﴿ وَاهْجُرُوهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾ [المزمل : ١٠] .

ومطلوب دائمًا أن تتجلى في كلٍّ من المقومات الأخرى : الإصلاح والمعروف والصدقة ، ولذلك، ترى أن كثيراً من هذه التعبيرات يستعمل في مكان الآخر ، وأكثر ذلك بالطبع استعمال الإحسان للتعبير عن الصدقة ، والعكس ، كما أن المعروف يُستعمل أحياناً للتعبير عن الإحسان كقوله تعالى : ﴿ فَإِمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [البقرة : ٢٣١] وقوله : ﴿ فِإِمْسَاكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحةً بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] ، وكتوجيه الإنسان إذا أمرَ بالمعروف أنَّ يكون أمره بالمعروف .

*

وبعد ، فإذا كان كُلُّ فردٍ من أفراد المجتمع الإسلامي يرى حقاً عليه واجباً أن يقوم يومياً بتصرف حضاري واحد على الأقل مصداقاً وببرهاناً على إنتمائه إلى هذا المجتمع ، فستَضمُّ صدقاته هذه ولاشك عديداً من الصدقات الصحية ، من مثل تنحية الأشياء المضرة بالصحة ، ومن مثل تقديم الأشياء المفيدة للصحة ، ومن مثل المساهمة في إقامة المؤسسات الصحية ، وتمويلها ، والقيام عليها ، ومحاربة أيّ فساد في البيئة أو الصحة العمومية ، والعمل على خسان إيصال التغذية المناسبة والملياه المناسبة إلى كل فرد ، والدعوة إلى الممارسات الصحية من مثل التطعيم ، ومحاربة سبل العدوى ، وغير ذلك كثير .

*

أما بعد ،

فإن ما عرضته في هذه العجالة لا يعدو أن يكون فصولاً محدودة محدودة من فقه الصحة الضخم . ولكنني أريد أن أقول أيضاً : إن فقه الصحة - كسائر أبواب الفقه - فقهٌ حيٌ متعددٌ متفاعلٌ صالحٌ لكل زمان ومكان . وقد ذكرتُ من قبل أن منظمة الصحة العالمية قد دعت على مدى هذا العقد الأخير إلى أسلوب الرعاية الصحية الأولية في سبيل تحقيق الصحة للجميع . وقد تقبلت دول العالم هذا الأسلوب بقبول حسن ، وحاولت تطبيقه تطبيقاً حسناً . ولكنها مازال يواجه في كل مكان بعد من العراقل التي تعوق التقدم الصحي أهمها أربعة :

- ١ - نقص الموارد من حيث البنية الأساسية والقوى البشرية .
- ٢ - ونقص التعاون بين قطاعات المجتمع .
- ٣ - ونقص مشاركة المجتمع .
- ٤ - وسوء الادارة والتسيير .

والعالم اليوم في حاجة إلى الأسلوب الذي يتغلب به على هذه العوائق إن أراد بلوغ هدف الصحة للجميع .

وهذا يأتي دور المنهج الإسلامي في إيجاد الحل الأمثل .

ومعلوم أن الإسلام في علاجه ل مختلف القضايا ، يتوجه إليها عادة في إطارها العام ، ولا يتوجه إلى أي قضية في معزل عمّا يحيط بها أو يتصل بها من قريب أو بعيد . وهذه السمة الأساسية من سمات الأسلوب الإسلامي في معالجة قضايا المجتمع ، ينبغي أن تكون واضحة في الذهن عند الحديث عن أمور الصحة . فليس يخفى أن الصحة ليست بمحروم منعزل وإنما هي جزء من مستوى التطور الاجتماعي . ولا يمكن أن تتحسن صحة المجتمع إذا لم يواكب ذلك تحسّن في أمداد المياه وتوزيعها ، وتحسن في الإصحاح وتصريف القاذورات ، وتحسن في مستوى الدخل لدى أفراد المجتمع ، وتحسن في التعليم وفي تغذية الإنسان ، وتحسن في شروط المسكن واللبس ، إلى غير ذلك من الأمور المهمة .

والأسلوب الإسلامي في الرعاية الصحية يقوم على المقومات الأساسية للمجتمع الإسلامي التي أسلفنا الحديث عنها ، وهي التماسك والتعاون والاكتفاء الذاتي والإحسان . فبالاكتفاء الذاتي يحصل توفير الموارد ب نوعيها : الموارد البشرية لأن كل فرد من أفراد المجتمع سيشارك في العمل ، والموارد المادية لأن ذلك سيكون بأقل ما يمكن من التكاليف . وبالتعاون تزول الأسور التي تفصل بين قطاعات المجتمع ، ويتحرر المختصون من الزنزانات التي تحول بينهم وبين المشاركة الشاملة ، فإذا بالعامل والزارع والمهندس والناجر والطبيب جميعاً فريق واحد يتعاونون على البر والتقوى والخير والمصلحة . وبالتماسك حل جيد لمشكلات سوء الادارة والتديير ، ولاسيما بتطبيق مبدأ الانضباط والشورى على الوجه الأكمل . وبالإحسان تكتمل مشاركة المجتمع ، إذ يسعى كل امرئ إلى إتقان عمله : يقوم به وهو يشعر بأن الله يراه فيسعى إلى أدائه على أحسن وجه وأكمله ، ويعتبر عمله صدقة من الصدقات يؤديها بكل ما تقتضيه العبادة من نظافة وطهارة وإخلاص ، ثم يهتم بكل جزئية من الجزئيات لأن النبي ﷺ قال : « لا تحرّن من المعروف شيئاً » [رواه أبو داود عن جابر بن سليم ، والترمذني وقال حديث حسن صحيح] .

هي إذن أولاً دعوة إلى تغيير أنماط الحياة السيئة المنكرة التي يعيشها الإنسان اليوم بابتعاده عن منهج الإسلام ، والاتجاه بها إلى أنماط الحياة الصالحة التي يدعو إليها الإسلام . وهذا مبدأ كونيٌّ خالد : « إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ » [الرعد : ١١] . وتغييرُ أنماط الحياة وحده يحسن صحة الإنسان ويخفض تكاليف الرعاية الصحية خفضاً كبيراً .

ولكنها ثانياً دعوة إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي في الاحتياجات التنموية الأساسية لا ترتكز على أمور الصحة وحدها ولكنها تعتبر الصحة جزءاً من كل .

الاحتياجات التنموية الأساسية

ومفهوم توفير الاحتياجات التنموية الأساسية هذا ، مفهوم عميق الجذور في حضارة الإسلام . والمطالع لسيرة النبي ﷺ يلفت نظره أن أول ما اهتم به ﷺ بعد أن استقر به المقام في المدينة ، هو أن يوفر لهذا المجتمع الوليد الحد الأدنى من الاحتياجات الأساسية .

وقد كان في مقدمة هذه الاحتياجات : **الامن** ، وهو الشرط الذي لا يمكن لسائر الاحتياجات أن تلبّي وتزدهر إلا في ظله . وقد بين القرآن الكريم في مواضع عديدة أهمية الأمن ، فذكر لنا دعاء أبينا إبراهيم صلوات الله عليه : ﴿ رَبِّ اجْعَلْ هذَا بَدْلًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الشَّمَرَاتِ ﴾ [البقرة : ١٢٦] ، وذكر لنا أن يوسف عليه السلام قال لأبويه وأخوته : ﴿ ادْخُلُوا مَصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْتِنَ ﴾ [يوسف : ٩٩] ، ومنَّ على قريش فقال : ﴿ أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبِي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [القصص : ٥٧] وقال : ﴿ فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمْنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾ [قريش : ٤ - ٣] وقال النبي ﷺ : « من أصبح منكم آمناً في سربه ، معافى في جسده ، عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها » [رواه الترمذى عن عبد الله بن محسن الانصارى عن أبيه وقال : حديث حسن] . ومن أجل ذلك أخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار ، ثم أبرم معاهدة مع اليهود ورد نصها في وثيقة المدينة المشهورة وفيها « أن يهودبني عوف (وكذا سائر قبائل اليهود) أمة مع المؤمنين » ، وإن كان « لليهود دينهم وللمسلمين دينهم » ، وفيها « أَنَّ مَنْ خَرَجَ آمِنًا وَمَنْ قَعَدَ بِالْمَدِينَةِ آمِنٌ » .

ومن هذه الاحتياجات الأساسية التي اهتم النبي ﷺ بتتأمينها : الماء . ففي حديث عثمان رضي الله عنه وأرضاه أن رسول الله ﷺ قدم المدينة وليس بها ماء يُستَعْذَب [أي يعتبر عنباً] غير بئر رومة ، فقال رسول الله ﷺ : « من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة ? » ، فاشترتها ذو النورين رضي الله عنه وأرضاه وجعلها تحت تصرف المسلمين [رواه الترمذى عن عثمان رضي الله عنه وقال : حديث حسن] . وقد قال النبي ﷺ : « إِفْرَاغُكَ مِنْ دلوكَ فِي دلو أَخِيكَ صَدَقَةً » [رواه الترمذى عن أبي ذر] . وقال : « والشربة من الماء تسقيها صدقة » [رواه البخارى في الأدب المفرد عن أبي ذر] .

ومن هذه الاحتياجات الأساسية كذلك : **الغذاء** ، وقد قرَنَهُ الله سبحانه بالأمن في الآيات التي تقدمت ، وكذلك قرَنَهُ به النبي ﷺ في الحديث الذي سبق . وقد حضَّ النبي ﷺ على الزراعة التي بفضلها يتتوفر الغذاء فقال : « لا يغرس المسلم غرساً ولا يزرع زرعاً يأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء إلا كانت له

صدقه » [رواه مسلم عن جابر] . بل قال : « إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة ، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل » [رواه الإمام أحمد عن أنس بن مالك] .

ومن هذه الاحتياجات الأساسية : **المسجد** ، وهو في الإسلام ساحة العبادة ودارُ التربية ومدرسةُ العلم وندوةُ الأدب ومكان اجتماع المسلمين . وفي الصحيحين وغيرهما من حديث أنس قصة بناء المسجد ، وفيها كيف كان الرسول ﷺ يشارك أصحابه الكرام في حمل اللبنات والأحجار على كواهلهم ، ويجهد كأحدهم ، ويكره أن يتميز عليهم .

ومن هذه الاحتياجات الأساسية : **التعليم** ، وقد حضَّ النبي ﷺ على طلب العلم ، بل جعل ذلك فريضة تتصف بكل ما تتصف به الفرائض من طهارة وإخلاص ووجوب ، فقال ﷺ : « طلبُ العلم فريضة على كل مسلم » [رواه ابن ماجة عن أنس بن مالك] ولا خلاف بين العلماء في أن لفظ المسلم يشمل الذكر والأشي ، بل إن كثيراً من العلماء يرويه : « طلبُ العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » . ولا يخفى أن اعتبار طلب العلم فريضة من الفرائض يوجب على الدولة الإسلامية أن تلزم المسلمين بها رجالاً ونساءً ، لأنها جزء من المعروف ، وقد جعل الله من واجبات الذين يعذّبُهم في الأرض أن يقيموا الفرائض ويأمروا بالمعروف : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [الحج . ٤١] .

كذلك قال النبي ﷺ : « الناس : عالمٌ ومتعلمٌ ؛ ولا خيرٌ في ما بعد ذلك » [رواه الدارمي عن أبي الدرداء] ، وجعل فداء الأسرى يوم بدرٍ أن يعلم من يعرف القراءة والكتابة منهم عدداً من المسلمين . بل حدَّد ﷺ نوعية العلم المطلوب فقال : « اللهم إني أسألك ... علمًا نافعًا » [رواه الإمام أحمد عن أم سلمة] وقال : « اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع » [رواه مسلم عن ريد بن أرقم] .. كما حدَّد الطريقة التربوية المثلثي للتعليم والتعلم فقال ﷺ : « إنما العلم بالتعلم » [حديث حسن أخرجه الخطيب في تاريخه عن أبي هريرة] ، وقال يعلم أصحابه : « علّمُوا ، ويسّروا ولا تعسّروا ، وبشرّوا ولا تنفروا » [رواه البخاري في الأدب المفرد وأحمد عن ابن عباس] .

ومن هذه الاحتياجات الأساسية استدرار الدخل ، وإنما يكون ذلك بالعمل ، وقد قال النبي ﷺ : « ما أكل أحد طعاماً قط ، خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده » [رواه البخاري عن المقدام بن معدى كرب] ، وقال : « خيرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَالِمِ إِذَا نَصَحَّ » [رواه أحمد عن أبي هريرة] ، وقال ﷺ : « أَطِيبُ الْكَسْبِ عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ » [رواه أحمد والطبراني في الأوسط والحاكم عن رافع بن خديج] ، وقال صلوات الله عليه : « على كل مسلم صدقة » قالوا : فإن لم يوجد ؟ قال : « فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق » [متفق عليه عن أبي موسى الأشعري] .

ونحن في أمس الحاجة اليوم إلى اتباع هذا النهج الذي شرعه لنا الرسول الكريم ﷺ ، ولأنشك لحظة في أنه سشت نجاحه ، فبصلاح أمر آخر هذه الأمة بما صالح بها أولها . وإنما نطلق عليه اسم أسلوب توفير الاحتياجات التنموية الأساسية ، إبرازاً لنطليقه الإنمائي أو الإعماري الذي هو غاية رئيسية من غايات وجود الإنسان على هذه الأرض . والله سبحانه قد بين ذلك بقوله : « أَنْشَأْنَاكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْتُمْ فِيهَا » [هود : ٦١] وهو ما فهمه العالم المسلم ابن خلدون بثاقب نظره وعمق تفكيره ، وعبر عنه في المقدمة [ص ٤٣] بقوله : « الاجتماع ضروري للنوع الإنساني ، وإلا لم يكمل وجودهم وما أراد الله من اعتمار العالم بهم واستخلافه إياهم .. وهذا هو معنى العمran الذي جعلناه موضوعاً لهذا العلم » . ولقد يسر الله سبحانه للإنسان لعمارة الأرض ، كما يتبيّن من قوله تعالى : « وَلَقَدْ مَكَّنَنَاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ » [الأعراف : ١٠] ، وقوله سبحانه : « جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَامْشُوا فِي مَنَابِكُهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ » [الملك : ١٥] . ولذلك كان طبيعياً أن يلتزم المرء المسلم بطاعة ربّه في تحقيق غاية العمran ، أو قُلْ : التنمية بمصطلح اليوم ، وأن يستفرغ في العمل التنموي جهده ، وينبذل غاية طاقته وأقصى وسعه ، لأن ربّه عز وجل يأمره بذلك فيقول : " فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ ! " [الشرح : ٧] ، ولأن نبيه ﷺ يقول له : « الْيَدُ الْعُلِيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلِيِّ » [متفق عليه عن حكيم بن حزام] .

*

وسواءً تم تقبلُ هذا النهج على الصعيد الرسمي أم لم يتم ، فإن المسجد يستطيع أن يقوم بدوره القيادي كما أريد له في الإسلام . ويمكن للأئمة والوعاظ والخطباء والمدرسين أن يقودوا الأمة في تصحيح وضعها الاجتماعي كله ، ووضعها الصحي على الخصوص . ومن أجل ذلك يكون من واجب المؤسسات الصحية ومركز الطب الإسلامي في طليعتها ، إعداد المواد العلمية والتعليمية الازمة لتزويدهم بالمعارف الصحية الأساسية في ظلال الإسلام وكذلك إعداد الطرائق التعليمية البسيطة الرخيصة التكلفة ، فالنبي ﷺ قد بعثَ معلماً ، وقال لأمته : « علّموا ويسروا وبشروا ولا تنفروا » [رواه البخاري في الأدب المفرد وأحمد عن ابن عباس] وسنَ استعمال أبسط الطرق التعليمية حتى للأمة الأمية التي لا تكتب ولا تحسب .

*

وأريد أن أختتم بمثال بسيط : إمامُ المسجد في القرية الصغيرة ، الذي أخذ يعلم الناس كيف يستعملون نفس الطعام الذي يتوافر لديهم استعمالاً أفضل ، وعلمهم وعلم أولادهم كيف يقضون على الحشرات والهوام التي تنقل الأمراض وقد أمر النبي ﷺ بقتلهن ، وعلمهم ابقاء الحوادث اقتداءً بهدي رسول الله ﷺ في أمره للMuslim أن يقبض على نصال السهام بيده خشية أن يصيب أحداً من المسلمين ، وعلمهم الطرق البسيطة القليلة التكلفة لمكافحة كثير من الأمراض كاستعمال الماء البارد في خفض حرارة المصاب بالحمى اقتداءً بهدي النبي ﷺ : « الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء » [متفق عليه عن عائشة] ، وعلمهم النظافة في المأكل والمشرب والمسكن والملابس ، وعلمهم المحافظة على البيئة ونهاهم عن إفسادها لحرمة الفساد في الأرض أيًّا كان نوعه ، وعلمهم كيف يُعين كل منهم أخيه ويحرص على نفعه ، وعلمهم الحرص على كل معروف والأمر به ، والابتعاد عن كل منكر والنهي عنه ، فوجههم إلى أسلوب الحياة الإسلامي الذي يضمن للناس السعادة في أولاهم وأخراهم .

إلى هذا الإمام في قريته الصغيرة النائية .. تحيَّة .

* * *